CNDH dans la presse nationale

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

07/06/2012

من المستفيد من إقبار توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة؟

كان هناك التفاف فعلي حول توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، وكان هناك تحفيز على القراءة الحرة والشفافة للأحداث التاريخية بغاية جبر الضرر الفردي والجماعي في أفق الطي النهائي للملف رغم العوالق التي ما زالت ترافقه. إلا أن هذه الدينامية الحقوقية التي من المفترض أن يتم التعامل معها كتراث وطني لا يقبل المساس رافقتها مناورات لبعض الجهات، أولا لوقف الزحف الديمقراطي، وثانيا لتبديد الرصيد الحقوقي، وثالثا لزرع حقول شاسعة من التشكيك في نفوس أصحاب أهل الحل والعقد الذين رافقوا هذه التجربة

أعد الغلاف:
بوجمعة أشفري - منير الكتاوي

انطلاقا من العام 1999 وفي ارتباط مع انتقال السلطة إلى الملك الجديد، ومع تيار الانتقالات نحو الديمقراطية الذي ساد مختلف بقاع المعمور، بادر المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف إلى اقتراح مقاربة ترمي إلى تمكين البلاد من إطار موسساتي، ضامن لتدبير النزاعات الاجتماعية والسياسية على أسس ديمقراطية؛ اعتمادا على التجارب المشابهة وعلى ما أصبح يعرف في الأدب الحقوقي الدولي بالعدالة الانتقالية. وهي المقاربة التي كرستها المناظرة الوطنية التي انعقدت في نونبر 2001 وارتكزت على ما يلي:

- إنشاء لجنة وطنية مستقلة للحقيقة؛
- الكشف والإعلان عن الحقيقة في ما حدث من انتهاكات؛
- جبر الأضرار الفردية والجماعية المترتبة عن الانتهاكات؛
- القيام بالإصلاحات الدستورية والتشريعية والسياسية والمؤسساتية والتربوية والإعلامية الكفيلة بالقطع مع انتهاكات الماضي؛
- تحديد المسؤوليات الفردية والجماعية ومساءلة المسئولين حول ما اقترفوه من انتهاكات وجرائم خلال عقود من الزمن؛
- الحفاظ على الذاكرة؛

وقد مكنت هذه المبادرة من توفير معبر لتجاوز الحدود الضيقة للإصلاحات التي ارتبطت بتشكيل حكومة التناوب وهيات الفرصة والأدوات لمزيد من المصالحات بين مختلف أطراف النزاع حول تدبير الشأن العام كما أعطت للسلطة «الجديدة» إمكانية افتتاح «فترتها» بطابعها الخاص دون الحاجة إلى مفاوضات مفتوحة عمومية ومباشرة.

وعموما فإن هذه المبادرة قد أعادت موضوع «الإصلاح السياسي» إلى جدول أعمال تدبير الشأن الوطني.

وقد أثمر المجهود الوطني الذي أطلقه المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف، وشارك فيه جميع الفاعلين، دولة وأحزابا ونقابات ومجتمعا مدنيا، تسوية قامت على مراجعة المقاربة المجحفة للملف التي أعلن عنها في تقرير المجلس الاستشاري لسنة 1998، وإنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة، التي أصدرت في نهاية أشغالها تقريرها الختامي ذا الطبيعة الرسمية، والذي تضمن في الجزء الأهم منه توصيات بمثابة خارطة طريق من أجل إنصاف الضحايا والتأسيس لعدم التكرار. وهو التقرير الذي صادق عليه الملك وأمر بتنفيذ توصياته، مما أضفى عليه، بالإضافة إلى كونه وثيقة رسمية، طابع الإلزامية والالتزام الوطني.

وفي سياق التطورات التي عرفتها بلادنا، وخاصة منذ انطلاق الربيع المغربي في فبراير من السنة الفائتة، اعتبرت هذه التوصيات، سواء من خلال المطالب المجتمعية أو في خطاب الملك ليوم 9 مارس أو في متن الوثيقة الدستورية الجديدة، مرجعا رئيسيا للإصلاح المؤسساتي. وبذلك فقد حازت هذه التوصيات صفتي المرجع والالتزام الوطنيين.

والآن، و بعد مرور حوالي عقد على انطلاق تسوية ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وازيد من خمس سنوات على إنهاء هيئة الإنصاف والمصالحة لأشغالها، فإن القراءة الأولية لمجمل مسارات تنفيذ توصياتها تبرز ما يلي:

- بالنسبة لحقيقة ما جرى، فإن الأجزاء المتعلقة بتحديد وقائع الانتهاكات وضحاياها- إذا ما استثنينا ملفات الاختفاء القسري الكبرى (المهدي بنبركة، المانوزي الحسين،...)- قد حصل فيها تقدم مرض. غير أن الجزء المتعلق بتحديد المسؤوليات الفردية، على الخصوص، مازال عالقا بالنظر إلى طبيعة التسوية نفسها، والتي انبنت على الحقيقة وجبر الضرر مقابل صرف النظر عن تحديد المسؤوليات الفردية بالخصوص. كما أن الجزء المتعلق بالرفات وتحديد هوياتها وفق المعايير العلمية وتسليمها لذويها، فإنه مازال متعثرا خوفا مما قد يترتب عليه من متابعات قد تفضي إلى مراجعة بنود التسوية في شقها المتعلق بتحديد المسؤوليات الفردية ومساءلة المسؤولين عليها..؛

- أما بالنسبة لقسم التوصيات الخاص بجبر الضرر الفردي والجماعي والمناطقي-

الوطن الآن
www.alwatan-press.info

ومع أن عدد هام من الضحايا قد تلقوا تعويضات رمزية، وأرجع بعضهم إلى مراكزهم الوظيفية التي سبق وطردوا منها، واستفاد آخرون من أشكال أخرى من جبر الضرر بإدماجهم اجتماعيا وصحيا وتم وضع برامج لجبر الضرر المناطقي في الجهات التي صنفت كمناطق متضررة من الانتهاكات- فإن فئات أخرى من الضحايا ما زالت تعاني من الإجحاف، ومن أبرزهم الذين وضعوا ملفاتهم لدى هيئة الإنصاف والمصالحة خارج الأجل أو الذين لم يستفيدوا من توصيات خاصة بإدماجهم اجتماعيا وصحيا. فضلا عن بعض المجموعات، كمجموعة أهرمومو، إضافة إلى تعثر تنفيذ استكمال برامج الإدماج الموضوعة على طاولة الحكومة...

- وبخصوص القسم الخاص بالإصلاحات المؤسساتية والذي شكلت التوصية الخاصة بمراجعة الوثيقة الدستورية مدخلها الأساسي، فإن الحراك الاجتماعي قد عجل بمباشرتها. وهكذا أمكن تجريم الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب.. غير أن الوثيقة الدستورية الجديدة بقيت دون مستوى توصيات هيئة الإنصاف، وخاصة في الجانب المتعلق بتوازن مؤسسات الدولة وتبادل المراقبة بينها، والذي يشكل سدا ضد الانتهاكات. كما أن رهن العديد من القضايا الجوهرية بالصدور اللاحق لقوانين تنظيمية يجعل من الانتظار هو سيد الموقف في هذا المجال.

وغير بعيد عن التوتر القائم بين الترتيبات التي تضعها الدولة وبين تطلعات الحقوقيين والفاعلين السياسيين، والذي استمرت بعض الجهات في توسيع نطاقه بغاية تبديد الرصيد الحقوقي الذي ترجمته توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، لوحظ في السنوات الأخيرة ارتداد متصاعد تعيشه بلادنا على مستوى مسار التوصيات السياسية لهيئة الإنصاف والمصالحة. فذلك أن هذه التوصيات شكلت، بالفعل، حدثا دوليا، وكانت فعلا تعبيرا حقيقيا عن تلاقي إرادة القصر مع طموحات الطبقة السياسية ومكونات الحركة الحقوقية للعمل على معالجة سلمية وتوافقية لتبعات النزاعات السياسية التي شهدها المغرب، وللإرث الثقيل للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، خاصة في المرحلة التي يطلق عليها سنوات الرصاص. وأوجه هذا الردة متعددة، كان أبرزها حقن الحقل السياسي بأحزاب هجينة بغاية تمتين أدوات الضبط والتحكم وإجهاض توسيع رقعة المصالحة ودمقرطة المؤسسات، وأيضا بغاية صرف الانتباه عن التفاعل الذي كان قائما بين الدولة والطبقة السياسية.

لقد كان هناك التفاف فعلي حول توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، وكان هناك تحفيز على القراءة الحرة والشفافة للأحداث التاريخية بغاية جبر الضرر الفردي والجماعي في أفق الطي النهائي للملف رغم العوائق التي ما زالت ترافقه. وكان الجميع على أهبة الانفتاح على مغرب ديمقراطي لا مجال فيه للاحتقان السياسي، مغرب تشكل فيه توصيات الهيأة رأسمال مشترك. إلا أن هذه الدينامية الحقوقية التي من المفترض أن يتم التعامل معها كتراث وطني لا يقبل المساس رافقتها مناورات لبعض الجهات، أولا لوقف الزحف الديمقراطي، وثانيا لتبديد الرصيد الحقوقي، وثالثا لزرع حقول شاسعة من التشكيك في نفوس أصحاب أهل الحل والعقد الذين رافقوا هذه التجربة وواجهوها بالرعاية والاهتمام. فمنذ رحيل إدريس بنزكري، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، والتوصيات تتعرض للطمر والدفن والإهمال، بل إن هذا الإجراء «المفكر فيه» ساهم في بروز ديناميات أخرى، لعل أخطرها هو إفساح المجال للمد الأصولي بالتقدم إلى واجهة تدبير الشأن العام، مع ما يعنيه ذلك من انتكاسة حقوقية. التي سيرافقها دونما شك شلل تام في الثقة التي رافقت دينامية التوصيات باعتبارها دينامية وطنية ومطلبية لا تخضع لهذا الطرف دون ذاك..

والسؤال الذي ينبغي طرحه ها هنا: لصالح من يتم توجيه الضربات لتوصيات هيأة الإنصاف والمصالحة؟ وأي أجندة يخدم هؤلاء إن لم تكن أجندة العودة إلى الوراء وحشر انتظارات المغاربة في حقل ألغام ينتج الردة الحقوقية بدل الوثبة الكونية؟

خديجة مروازي، رئيسة جمعية «الوسيط» من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان

على الفاعلين استعادة دورهم في التأثير والضغط لاستكمال المسار

ينبغي أن نستحضر سياق إحداث هيئة الإنصاف والمصالحة والنقاش المرافق لها، والذي كان يتارجح ما بين التشكيك في إرادة الدولة في فتح ملفات الماضي والتعاطي معها من منطلق الإنصاف، وبين المرافقة اليقظة للفاعلين حتى تحقق التجربة مكتسبات إضافية للضحايا.

طبعا هذا التارجح سيضع جزءا من الفاعلين على مسافة مع التجربة، وجزء آخر يرافقها باقتراحاته في علاقة بالاختصاصات المخولة للهيئة.

وهذا التفاوت في أداء الفاعلين في علاقة بالتجربة سينعكس على مرحلة ما بعد استنفاد الهيئة لمهامها في نونبر2005. فبمجرد تعميم التقرير النهائي لهيئة الإنصاف والمصالحة، بدأ إجماع الفاعلين حول شعار إعمال توصيات الهيئة المضمنة في التقرير الختامي. وأعتقد شخصيا بأن الإجماع المبكر للفاعلين حول إعمال التوصيات كان بمثابة الهروب إلى الأمام، لأن المطلوب أولا هو تقييم منجز الهيئة في علاقة بالحقيقة وبسياقات الانتهاكات وبتحديد المسؤوليات، وبالتعويض وجبر الأضرار بالنسبة لمختلف مجموعات الضحايا، والتعاقد حول طبيعة هذا المنجز، وهو ما يمكن من تحديد استراتجية ما بعد الهيئة وضمنها تفعيل التوصيات التي ينبغي النظر إليها ضمن مستويين:

المستوى الأول، يتعلق باستكمال البحث بالنسبة للملفات العالقة، وتفعيل المقررات التحكيمية ذات الصلة بتعويض الضحايا، وتسوية الأوضاع الادارية. وهو مسار سبق للمجلس الاستشاري أن قدم بخصوصه حصيلة منجزه، ويمكن اليوم للمجلس الوطني أن يقدم لنا مال ما بقي عالقا.

المستوى الثاني، ويتعلق الأمر بالإصلاحات السياسية والمؤسساتية والتي ظلت القوة الاقتراحية للفاعلين محدودة في بناء التصورات والاستراتجيات المتصلة بها، والتي تسهم في الضغط من أجل التسريع بإعمالها. وأعتقد بأن السياق اليوم داعم مع دستور يوليوز 2011، فقط ينبغي لكل من الفاعل السياسي والحقوقي والنقابي أن يستعيد أدواره على مستوى الاقتراح والتأثير والضغط لاستكمال تلك المسارات الخاصة بمنجز هيئة الانصاف والمصالحة، في تفاعل مع المسار العام للبناء الديمقراطي.

> **السؤال الذي ينبغي طرحه ها هنا: لصالح من يتم توجيه الضربات لتوصيات هيأة الإنصاف والمصالحة؟ وأي أجندة يخدم هؤلاء إن لم تكن أجندة العودة إلى الوراء وحشر انتظارات المغاربة في حقل ألغام ينتج الردة الحقوقية بدل الوثبة الكونية؟**

خديجة الرويسي، برلمانية عن حزب الأصالة والمعاصرة

أحسن هدية في ذكرى 20 يونيو هي الكشف عن المختفين

العديد من توصيات الإنصاف والمصالحة تضمنها الدستور الجديد، خاصة الجزء المتعلق بالحرية. كما وجدنا جزءا من تقرير الخمسينية في الدستور، خاصة الشق المتعلق بالحكامة والمشاركة. هذه بعض الجوانب المرتبطة بالدستور. لكن على مستوى الأمور الأخرى فهي مازالت معلقة كقضية الإعدام مثلا. وما يجب التأكيد عليه هو أن روح العمل الذي قامت به هيئة الإنصاف والمصالحة هو التاويل الديمقراطي للنصوص، وأن القوانين التنظيمية تاتي وفق هذا المنظور.

وهذه القضية ستظل مطروحة بشكل كبير على جميع المهتمين. هناك قضية أخرى طرحتها في البرلمان شددنا فيها على ضرورة تفعيل اتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري، وهي الآن مطروحة في البرلمان وسيتم مناقشتها في اللجنة من أجل الموافقة لأنها مرت من المجلس الحكومي والمجلس الوزاري، وهذا أمر إيجابي. ففي نظري جبر الضرر الحقيقي هو تفعيل اتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري. كما يجب ملاءمتها مع القوانين خاصة في القانون الجنائي. وهناك كذلك إشكالية الحالات العالقة والتي تصل إلى 9 حالات، والتي نطالب بوضع آلية تكون لها قوة الاستدعاء. كل هذا طرحته في اللجنة وفي النقاش حول حماية الأشخاص من الاختفاء القسري. اليوم لا شيء يبرر عدم الكشف عن باقي حالات المختفين خلال سنوات الرصاص. ونحن على أبواب 20 يونيو، ذكرى انتفاضة الدار البيضاء وأحداث 1981، ونجد أن هناك عائلات مازالت لحد الآن لم يتم تسوية أوضاعها الاجتماعية، فضلا على أنه ينبغي تسوية وضعية المقبرة والسماح بالولوج إليها والترحم على الأشخاص المدفونين فيها.

أعتقد على المستوى العام، فيما يخص توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وكي لا يتكرر ما حدث، يجب إعمال مقتضيات الدستور في القوانين التنظيمية والعادية بما يضمن مزيدا من الحريات والضمانات القانونية كي لا نعود لتلك الممارسات التي كانت خلال تلك الفترة.

أما من له مصلحة في تعطيل التفعيل فاعتقد أنه في جميع البلدان هناك قوى محافظة أو قوى لم تع جيدا أهمية توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة. فالدستور الجديد يؤكد أننا قطعنا مراحل مهمة، لكن الطريق مازال طويلا، خاصة فيما يتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام لأن غالبية الأحكام الصادرة في قضايا سياسية كانت موسومة بالإعدام...

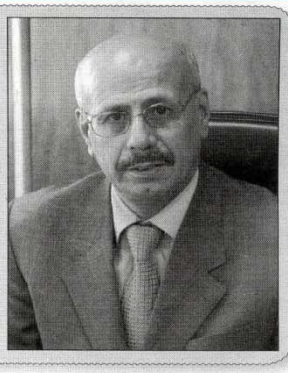

محمد اكرين، نائب رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان

نفتقد لرجل المرحلة

لا أعتقد أن في مصلحة أي أحد أو جهة تبديد مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة، فالجميع في مصلحته أن نفعل هذه المقررات، حيث أنها تمكننا من الطي النهائي لصفحات سوداء من تاريخ بلادنا، هذا الطي ليس فقط بالنسبة للضحايا، بل حتى بالنسبة للذين تورطوا في هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في المغرب، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لأن المقاربة التي تم تبنيها هي لتجاوز تاريخ مرير من الصراع الدموي. ومع ذلك فأنا لا أفهم ولا أستسيغ مناورات بعض الجهات في عدم تنفيذ هذه المقررات التي هي في مصلحة الوطن ككل، ضحايا ومتورطين، ومعلوم أن هذه المقررات جاءت في سياق توافقي. ويسود نوع من التردد اللامفهوم في تنزيلها..

مايقع من تردد هو نتيجة عدم وجود رجل المرحلة الذي يحمل هذا الهم بإخلاص، لقد كان الراحل ادريس بنزكري، يحمل هذا الهم الحقوقي، وهو ما نفتقد إليه اليوم. هذا مع العلم أن التوصيات رغم أنها متقدمة مقارنة مع دول نموذجية، فإنها غير ثورية. ولا ننسى أنه رغم الدسترة الحقوقية، فإن بعض العقليات لم تساير هذا التطور، وهي إما بطيئة أو محافظة. لقد تم إخراج توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة من أجل إعطاء ضمانات بعدم تكرار ما وقع. المطلوب هو قرار سياسي حاسم بتعلق بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وهو ما يمكن أن تدفع به الحركة الحقوقية بمختلف تنظيماتها، وكذا الفاعل السياسي الذي يبقى دوره كبيرا في هذا الملف الحقوقي.

بنزكري.. خادم العدالة الانتقالية

قبل أن يسلم الروح، كان الراحل إدريس بنزكري، على امتداد الفترة التي تسلم خلالها مقود المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، مصرا على إشعال الضوء في الأنفاق المظلمة التي حفرها مغرب سنوات الرصاص، بالدرجة نفسها التي كان حريصا على استنهاض الحقيقة، كل الحقيقة، ولاشيء غير الحقيقة حول الجثث التي أقبرت والدماء التي سالت والأحلام التي أجهضت في مرحلة سخر فيها النظام عتاده الحربي من أجل قصف الحل الديمقراطي.

لقد ظل المرحوم بنزكري حتى آخر رمق في حياته مجندا من أجل تخليص شريحة واسعة من المغاربة من الظلم الرسمي الذي بحقهم، ومن أجل رفع الإقصاء عن المناطق التي تم تهميشها، وجعل من توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة حاملا جيدا لذلك التطلع الذي رافق المظلومين في القطع مع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتضميد جراح مغرب كان ينبغي أن يمشي في مسار آخر. وقد أمن الراحل بانه خادم «العدالة الانتقالية» رغم الانتقادات القوية التي تعرض لها من قبل الرفاق والخصوم، وآمن أن هناك «ممكنا» في المغرب، وآمن أن بإمكانه أن يتحول إلى حطب حتى يتدفأ مغاربة المستقبل.

رحل بنزكري، وما كان ينبغي له، ولا راد لقضاء الله. فهذا الرجل الشجاع الذي يحتاجه المغرب أكثر من أي وقت مضى، لأنه كان رجل المرحلة، ورجل الإقناع، ورجل الإنصات والعمل الصامت والمجدي.. واستحق على مشواره الحقوقي أن يعينه الملك محمد السادس، سنة 2003، رئيسا لهيأة الإنصاف والمصالحة، كدليل على حسن نية النظام وإرادته في طي صفحة المغرب القذرة

لقد ظل «أبو منجل» -وهو الاسم الحركي لإدريس بنزكري- حتى آخر أيامه عنيدا لا يستكين، وطودا لا يتقنت أو يلين رغم الصعوبات و الحواجز والمعيقات، وكم كان الوطن سيكون كبيرا لو ظل بيننا إدريس بنزكري، سيتراجع الخفافيش.. وسنتقدم خطوة حاسمة نحو الانتقال الديمقراطي خارج ترتيبات الظل، وخارج ورقة التوافق السري، وخارج التجريب السياسي، وخارج أجندات الذين يسعون إلى تبديد السجل الحقوقي الذي راكمه المغرب منذ أكثر من عقد.

المرحوم ادريس بنزكري ت: أنيس بريس

ماهو موقف المندوبية الوزارية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان؟

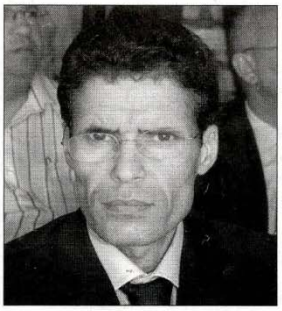

المحجوب الهيبة

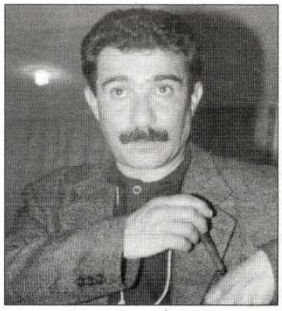

أحمد الصبار

أوضح المحجوب الهيبة، المندوب الوزاري لحقوق الإنسان، أن المندوبية ليس من مهامها متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وإنما تتقاطع مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان في عدد من القضايا الحقوقية.

وكشف الهيبة لـ «الوطن الآن» عن خطة العمل الاستراتيجية (2012-2016)، والتي ترتكز على محاور ثلاث، هي:

× مواكبة حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، من خلال المساهمة في تحديث وتأهيل القضاء، وتشجيع ملاءمة النصوص القانونية مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية..

× تقوية الحوار مع الأطراف المعنية، من خلال حكامة تروم دعم الجوانب المتعلقة بالتنسيق والتعاون والتبادل والشراكة مع جميع مكونات المجتمع المدني..

× تعزيز التفاعل مع الفاعلين الدوليين، من خلال مواصلة المغرب لانضمامه إلى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان..

يذكر أن المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، إدارة مرجعية في مجال تنسيق العمل الحكومي المتصل بحقوق الإنسان.

وعلى صعيد آخر وبلغة الأرقام تحدث أحمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، عن استراتيجية المجلس لتنزيل مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة. ففي مجال جبر الضرر الفردي للضحايا وذوي حقوقهم بلغ عدد الملفات المعالجة 523 ملفا، كما أعد المجلس تصورا خاصا لإدماج المستفيدين من توصية الإدماج الاجتماعي في الأقاليم الجنوبية البالغ عددهم 541 مستفيد، أما التغطية الصحية، فقد صدرت خلال المدة الماضية 922 بطاقة تم تسليمها لأصحابها.

أما في مجال جبر الضرر الجماعي، فقد واصل المجلس هذا البرنامج، حيث بلغت المشاريع المنتقاة 12 مشروعا تهم تقوية قدرات الفاعلين المحليين والمشاريع المدرة للدخل والنهوض بالأوضاع الإنسانية للمرأة والطفل.. وبنفس المقاربة التشاركية واصل المجلس اتصاله بالسلطات المعنية لتسهيل وتيسير أشغال تهيئة مدافن ضحايا الاختفاء القسري في كل من تاكونيت وأكدز وقلعة مكونة وتازمامارت، كما تم الانتهاء من تهيئة مقبرة ضحايا أحداث يونيو 1981 بالدار البيضاء.

وبخصوص الحكامة الأمنية، حدد المجلس تصوره الأولي في مجال الترشيد من خلال إقرار مراقبة سياسية وقانونية وإدارية على كافة السلطات الأمنية، والعمل على وضع برامج للتحسيس والتكوين المستمر لفائدة أطر وزارة الداخلية وعناصر الأمن الوطني والقوات المساعدة والوقاية المدنية، وفقا لمعايير يتم تحديدها لاحقا بما يتلاءم مع المعايير الدولية في هذا المجال.

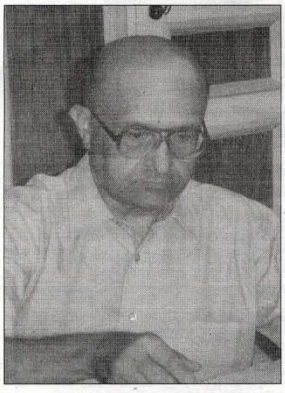

النقيب مصطفى الريسوني، عضو سابق في هيأة الإنصاف والمصالحة

لا خوف على مقررات «الإنصاف والمصالحة»

لاخوف على مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة، ولايمكن لجهد مشترك من قبل الحقوقيين والفقهاء وأعلى جهاز في الدولة أن يفرط أحدهم في هذه التوصيات، التي هي محفوظة في العقل والقلب والورق، وبالتالي لايمكن لأي أحد أو جهة أن يقوم بتبديدها، وحتى لو تجرأ أحد على المساس بها. فالتاريخ يسجل موقف كل طرف منها، وما يحسب لهيئة الإنصاف والمصالحة أنها قسمت المسؤولية والمتابعة في التنفيذ فهي غير مرتبطة بجهاز معين، بل الكل يتحمل مسؤولية عدم تكرار ما وقع والرفع من الحكامة الأمنية. وما يبين أن هذه التوصيات كانت متقدمة في جبر الضرر وإحداث المصالحة أن المغرب أصبح نموذجا لعدد من الدول التي مرت بصراعات سياسية من قبيل الشيلي والبيرو وجنوب إفريقيا..

"نعم قد نتحدث عن نوع من البطء الإداري في تنفيذ وتسوية بعض الملفات المتعلقة بالتعويض أو التطبيب أو الإدماج الاجتماعي، لأننا نستلهم التسيير الإداري من التجربة الفرنسية، وهي إدارة معروف عنها البطء والبيروقراطية من حيث كثرة الوثائق وتعقيد بعض الإجراءات خصوصا ما تعلق بتعويض الدولة للضحايا ماليا، وأنت تعرف المسارات الإدارية عند تسديد التعويض المالي، الميزانية العامة، المراقبين الماليين..

ما يتعلق بجبر الضرر الجماعي وعدم تكرار ما جرى، فكل التوصيات المنبثقة عن هيئة الإنصاف والمصالحة تضمنها دستور فاتح يوليوز 2011. طبعا الدستور وثيقة سامية، ويحتاج لقوانين تنظيمية لحماية النصوص الدستورية، أو ما يعرف بالأجرأة، وهذه من مهام الحكومة والبرلمانيين، وأيضا مسؤولية المجتمع المدني بحقوقييه وسياسييه، ولايمكن التهرب من المسؤولية وتحميلها لطرف دون آخر. فدمقرطة الوطن وتحديثه هي مسؤولية الجميع، لأنه عندما نكون أمام حالة اقتناع جماعي بأهمية مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة، فلو فكر أي أحد أو جهة في خرقها أو التغاضي عنها، فإنه سيكون في مواجهة المجتمع الحقوقي..

علال البصراوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة

التوصيات أهم انشغالاتنا الحقوقية

يشكل العمل على توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة واحدا من اهم انشغالات اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة باعتبار أن هذا انشغال أساسي للمجلس ككل من جهة، ومن جهة أخرى باعتبار هذه الجهة تضم عددا كبيرا من حاملي توصيات الهيئة (ضحايا سنوات الرصاص).

ويتم العمل على هذا المستوى بمتابعة برامج جبر الضرر الجماعي المنتشرة بالجهة خاصة بإقليم أزيلال خنيفرة وميدلت بشراكة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمصالح الخارجية والنسيج الجمعوي وصندوق الإيداع والتدبير، أو على مستوى الإدماج الاجتماعي.

إذ بمجرد ما تم تنصيب اللجنة الجهوية راسلنا عمال الاقاليم بهذه الجهة لتفعيل اللجان المحلية للإدماج الاجتماعي وفقا للمذكرة المنهجية للسيد الوزير الأول في الموضوع، وفعلا استجاب عدد من عمال الاقاليم حيث يتم البحث داخل هذه اللجان على إيجاد حلول للإدماج الاجتماعي للضحايا. كل هذا طبعا بالإضافة إلى متابعة ملفات التغطية الصحية للضحايا.

وفي إطار حفظ الذاكرة تشتغل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة على مشروع نعتبره مهما، إذ باعتبار الجهة واحدة من المناطق التي عرفت قدرا كبيرا من الانتهاكات الجسيمة في سنوات الرصاص، إن لم تكن أكبرها على الإطلاق، فهي تضم عددا كبيرا من الضحايا وأماكن الانتهاكات والسجون والمعتقلات السرية والعلنية وهو ما يقتضي العمل على حفظ هذه الذاكرة.

من جهة أخرى فإن هذه الجهة تتميز بتعددها اللغوي و الثقافي، عربي أمازيغي، وتعددها الديني، إسلامي يهودي، والذي لا زال مستمرا في كل مناطق الجهة.

هذه العناصر الثلاث تقتضي تاسيس مركز لحفظ الذاكرة ودعم التعددية العقدية والثقافية بالجهة، وهو المشروع الذي نشتغل عليه.

عبد العزيز العماري، رئيس فريق العدالة والتنمية

صدور القانون التنظيمي سيفعل التنزيل

لا يمكن أن يكون في المسالة الحقوقية أي ارتداد، باعتبار أن الوثيقة الدستورية جاءت متقدمة، ومؤكدة على الأبعاد الحقوقية الكونية، وتشكل أكبر ضمانة لعدم وقوع اي انتهاكات جسيمه لحقوق الإنسان، طبعا التفعيل والاجرأة هي من مهام الحكومة على مستوى مخططها التشريعي بجميع الملائمات الضرورية، وأظن أن ورش إصلاح القضاء سيكون له الدور الأساسي في تكريس هذه الأبعاد الحقوقية، طبعا ينبغي أن تكون مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة روحا سارية في جميع التشريعات الحقوقية ردا لاعتبار الضحايا السابقين، وأيضا حماية لضحايا اليوم أو غد، لأن القوانين مستمرة في الزمان والمكان، وهي نصوص تشكل ملاذا لكل الضحايا، وفي هذا الصدد فإن إصدار القانون التنظيمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في إطار الروح الدستورية الجديدة، من شانه أن يدفع في اتجاه تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وإيجاد سياسة حقوقية عامة لحماية المواطنين، وعلى الحكومة الإسراع بهذا القانون التنظيمي..

بالنسبة للحكومة الحالية، فهي تعبر عن إرادة سياسية واضحة، ومادام أنها تعمل بشكل تشاركي مع جميع الأطراف المعنية بالمسالة الحقوقية، فانا لا أتصور أن يقف أحد في وجه هذه الإرادة الجماعية لتطوير الوضع الحقوقي ببلادنا، بالشكل الذي لايجعلنا رهائن مرحلة سياسية معينة بل نتحدث عن ممارسة حقوقية دائمة بكل أبعادها.

محمد كرم، محامي بهيأة الدار البيضاء

الحاجة لحماية روح الدستور

الذي له مصلحة في تعطيل مقررات هيئة الإنصاف والمصالحة هو الذي ليس في مصلحته تنزيلها، وهو ما نلاحظه اليوم من خلال وجود لوبيات تسعى جاهدة لتعطيل التطور الحقوقي ببلادنا، ويعتبرون أن أي تقدم في هذا المجال سيهدد وجودهم ومصالحهم.. ورغم التطور الدستوري الذي عرفه المغرب مؤخرا، فإن هناك صراعا بين طرفين، طرف يهمه إفراغ محتوى الدستور، مقابل طرف يسعى لتنفيذ مقتضياته التشريعية والحقوقية. أما من حيث الضمانات فهي على الورق، ونحن بحاجة لمقتضيات تنظيمية تحمي روح الدستور، والصراع بين الطرفين له علاقة بميزان القوى، وبمدى دفاع كل طرف عن مصالحه أو مصالح الوطن ككل..

AL BAYANE

El Yazami, président du CNDH :
«SM le Roi a joué un rôle catalyseur dans le processus de réconciliation»

Le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami, a souligné, mardi au siège de l'ONU à New York, le "rôle catalyseur" joué par SM le Roi Mohammed VI dans le processus de réconciliation au Maroc et mis en avant l'appropriation nationale de ce processus qui s'inscrit dans le cadre d'une approche holistique.

"L'avènement en 1999 de SM le Roi Mohammed VI a constitué une occasion unique pour traiter des violations des droits de l'homme commises dans les années 60 et 70. Le Souverain a joué un rôle catalyseur dans la phase initiale du processus de réconciliation" nationale, a dit M. El Yazami au cours d'un panel sur "Capacités civiles: Expériences dans l'édification et la transformation des institutions". Initié par la représentation du Maroc à l'ONU et le Centre de Coopération Internationale (CIC) de l'université de New York (NYU), en collaboration avec l'initiative "Civil capacities" (capacités civiles) de l'ONU, ce panel s'est penché sur les expériences récentes en matière de justice transitionnelle menées dans divers pays, notamment le Maroc, l'Argentine, la Croatie et le Rwanda. Le panel, modéré par Sarah Cliffe, Conseillère spéciale du Secrétaire général de l'ONU, et Bruce Jones, Directeur du CIC, a permis à l'assistance composée d'Etats membres, d'experts et d'étudiants de susciter un débat sur les bonnes pratiques et enseignements tirés des diverses expériences.

M. El Yazami est revenu sur le contexte historique de la création du CNDH et les différentes étapes parcourues, depuis la constitution du Conseil consultatif des droits de l'Homme en 1990, en passant par sa réorganisation en 2001 conformément aux Principes de Paris et en aboutissant à la création de l'actuel Conseil qui a été doté de larges prérogatives, d'une autonomie vis-à-vis des pouvoirs publics et d'une pluralité plus larges en comparaison avec les deux précédentes formules (1990-2001 et 2001 et 2011). L'expérience marocaine a été marquée par trois grandes étapes. D'abord, la libération des détenus d'opinion et des personnes incarcérées dans les lieux de détention secrets ainsi que par le retour des exilés. Ensuite, l'accent a été porté sur l'établissement de la vérité et la détermination du nombre exact des disparus. Enfin, l'opération d'indemnisation des victimes des violations passées des droits de l'Homme. En effet, l'Instance indépendante d'arbitrage fut crée en 1999 en vue d'indemniser les victimes des détentions arbitraires et des disparitions forcées. Elle a constitué le premier maillon du processus de justice transitionnelle lancé par le Maroc, suivi par la création en 2004 de l'Instance Equité et Réconciliation (IER) qui a décidé d'élargir le concept de réparation des préjudices subis par les victimes du passé des violations graves des droits de l'Homme. Outre la réparation individuelle qui a permis d'indemniser les victimes et leurs ayants droit, l'approche adoptée par l'IER a pris en considération la philosophie de la réparation communautaire, ce qui a été traduit dans la réalité par le programme de réparation communautaire développé dans les régions qui ont souffert, directement ou indirectement, du passé des violations des droits de l'Homme.

El Yazami à l'ONU: SM le Roi Mohammed VI a joué un rôle catalyseur dans le processus de réconciliation

Le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami, a souligné, mardi au siège de l'ONU à New York, le «rôle catalyseur» joué par SM le Roi Mohammed VI dans le processus de réconciliation au Maroc et mis en avant l'appropriation nationale de ce processus qui s'inscrit dans le cadre d'une approche holistique.

«L'avènement en 1999 de SM le Roi Mohammed VI a constitué une occasion unique pour traiter des violations des droits de l'homme commises dans les années 60 et 70. Le Souverain a joué un rôle catalyseur dans la phase initiale du processus de réconciliation » nationale, a dit M. El Yazami au cours d'un panel sur « Capacités civiles: Expériences dans l'édification et la transformation des institutions ».

Initié par la représentation du Maroc à l'ONU et le Centre de Coopération Internationale (CIC) de l'université de New York (NYU), en collaboration avec l'initiative «Civil capacities » (capacités civiles) de l'ONU, ce panel s'est penché sur les expériences récentes en matière de justice transitionnelle menées dans divers pays, notamment le Maroc, l'Argentine, la Croatie et le Rwanda.

M. El Yazami est revenu sur le contexte historique de la création du CNDH et les différentes étapes parcourues, depuis la constitution du Conseil consultatif des droits de l'Homme en 1990, en passant par sa réorganisation en 2001 conformément aux Principes de Paris et en aboutissant à la création de l'actuel Conseil qui a été doté de larges prérogatives, d'une autonomie vis-à-vis des pouvoirs publics et d'une pluralité plus larges en comparaison avec les deux précédentes formules (1990-2001 et 2001 et 2011).

إدريس اليزمي: العاهل المغربي اضطلع بدور محوري في معالجة ملف حقوق الإنسان

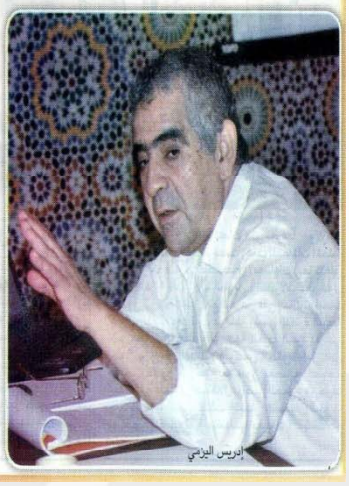
إدريس اليزمي

أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي،أول أمس الثلاثاء، بمقر الأمم المتحدة بنيويورك، على الدور المحوري الذي اضطلع به جلالة الملك محمد السادس في مسلسل المصالحة بالمغرب، مبرزا تفرد المغرب بهذا المسلسل الذي يندرج في إطار مقاربة شمولية.

وقال اليزمي خلال ندوة نظمت حول موضوع «القدرات المدنية: التجارب في مجال البناء والتحول المؤسساتي» إن اعتلاء جلالة الملك محمد السادس سنة 1999 للعرش شكل فرصة فريدة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي، وإن العاهل المغربي اضطلع بدور محوري في المرحلة الأولى لمسلسل المصالحة الوطنية.

وركزت هذه الندوة، التي نظمت بمبادرة من تمثيلية المغرب بالأمم المتحدة، ومركز التعاون الدولي التابع لجامعة نيويورك، وبتعاون مع مبادرة «القدرات المدنية» التابعة للأمم المتحدة، على التجارب الأخيرة في مجال العدالة الانتقالية التي عرفتها مختلف البلدان، خاصة المغرب والأرجنتين وكرواتيا ورواندا.

ومكنت الندوة، التي تم تنشيطها من طرف سارة كليف المستشارة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة، وبروس جونز مدير مركز التعاون الدولي، الحاضرين من ممثلين عن الدول الأعضاء وخبراء وطلبة من إثارة النقاش حول أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التجارب المختلفة.

وذكر اليزمي بالسياق التاريخي لإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومختلف المراحل منذ تشكيل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سنة 1990، وكذا إعادة تنظيمه في سنة 2001، وفقا لمبادئ باريس، مما أدى إلى إحداث المجلس الحالي الذي منحت له صلاحيات واسعة، واستقلالية تجاه السلطات العمومية وتعددية أكثر اتساعا بالمقارنة مع الصيغتين السابقتين (1990-2001 و 2001 و2011).

وتميزت التجربة المغربية بثلاثة مراحل كبرى تمثلت الأولى في إطلاق سراح سجناء الرأي والسجناء المعتقلين في مراكز سرية، وكذلك عودة المنفيينوبعد ذلك تم التركيز على كشف الحقيقة وتحديد العدد المضبوط للمفقودين، وتطرقت المرحلة الثالثة لعملية تعويض ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

كما شكل تأسيس اللجنة المستقلة للتحكيم سنة 1999 لتعويض ضحايا الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري الحلقة الأولى في مسلسل العدالة الانتقالية التي أطلقها المغرب، تلتها خلق هيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004 والتي قررت توسيع مفهوم التعويض عن الأضرار التي لحقت في الماضي ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

وأكد اليزمي على مظهر آخر من مظاهر تميز التجربة المغربية والمتمثل في إضفاء الطابع المؤسساتي على مسلسل العدالة الانتقالية، مشيرا إلى جبر الضرر الفردي الذي مكن من تعويض الضحايا وذوي حقوقهم، والمقاربة المعتمدة من قبل هيئة الإنصاف والمصالحة التي أخذت بعين الاعتبار فلسفة جبر الضرر الجماعي، والذي ترجم على أرض الواقع ببرنامج جبر الضرر الجماعي الذي تم تعزيزه في الجهات التي عانت، بشكل مباشر أو غير مباشر، من ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، كما انكبت هيئة الإنصاف والمصالحة أيضا على قضية الاندماج الاجتماعي، والتغطية الصحية وتسوية الوضعيات الإدارية والمالية لذوي الحقوق.

وأصدر التقرير النهائي لهيئة الإنصاف والمصالحة الذي نشر سنة 2007، العديد من التوصيات التي اقترحت من خلالها الهيئة إعادة النظر في السياسة الجنائية وإصلاح العدالة، والحفاظ على الذاكرة الجماعية والأرشيف الوطني، وتكريس مبدأ سيادة القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان، وتجريم الاختفاء القسري والتعذيب، ومراجعة الدستور وتكريس أسس الحكامة الأمنية بهدف ضمان عدم تكرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

ولاحظ اليزمي أن هذه الدينامية المستمرة، التي ميزت مختلف مراحل المسار، برهنت على «الإرادة السياسية» اللازمة من أجل تفعيلها ونجاحها، وذلك من خلال إدراجها في سياق عام تميز بالإصلاحات والانتقال الديموقراطي.

من جانبه، أكد سفير المغرب لدى الأمم المتحدة محمد لوليشكي أن المغرب، بصفته رئيسا لمجموعة العمل لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول عمليات حفظ السلام، قد أدرج موضوع دور الأمم المتحدة في المسارات الانتقالية ودعا إلى نهج مقاربة مندمجة، مشيرا إلى أن المملكة ساهمت بشكل فعال في المفاوضات والمصادقة، في شهر مارس الماضي، على قرار الجمعية العامة حول القدرات المدنية.

وأعرب السفير عن أمله في أن يساهم هذا النقاش في تطوير مشروع «القدرات المدنية» للأمم المتحدة، والاجتماع الأممي المقبل حول «دولة القانون» المقرر على هامش أشغال الدورة 67 للجمعية العامة.

واقترح، خلال كلمته التي أسدلت الستار على أشغال الندوة، تجميع الأمم المتحدة لمختلف التجارب ونشرها باللغات الست التي تعتمدها المنظمة العالمية، مؤكدا على أنه «لا يمكن أن يكون هناك سلام دائم بدون عدالة ولا عدالة بدون سلام».

اليزمي : جلالة الملك اضطلع بدور محوري في مسلسل المصالحة

أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد إدريس اليزمي، يوم الثلاثاء، بمقر الأمم المتحدة بنيويورك، على الدور المحوري الذي اضطلع به الملك محمد السادس في مسلسل المصالحة بالمغرب، مبرزا تفرد المغرب بهذا المسلسل الذي يندرج في إطار مقاربة شمولية.

وقال السيد اليزمي خلال ندوة نظمت حول موضوع »القدرات المدنية: التجارب في مجال البناء والتحول المؤسساتي « إن اعتلاء جلالة الملك محمد السادس سنة 1999 للعرش شكل فرصة فريدة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي، وإن العاهل المغربي اضطلع بدور محوري في المرحلة الأولى لمسلسل المصالحة الوطنية ،مذكرا بالسياق التاريخي لإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومختلف المراحل منذ تشكيله سنة ،1990 وكذا إعادة تنظيمه في سنة 2001 وفقا لمبادئ باريس، مما أدى إلى إحداث المجلس الحالي الذي منحت له صلاحيات واسعة، واستقلالية تجاه السلطات العمومية وتعددية أكثر اتساعا بالمقارنة مع الصيغتين السابقتين (1990–2001 و 2001 و2011).

وأكد السيد اليزمي على مظهر آخر من مظاهر تميز التجربة المغربية والمتمثل في إضفاء الطابع المؤسساتي على مسلسل العدالة الانتقالية، مشيرا إلى جبر الضرر الفردي الذي مكن من تعويض الضحايا وذوي حقوقهم، والمقاربة المعتمدة من قبل هيئة الإنصاف والمصالحة التي أخذت بعين الاعتبار فلسفة جبر الضرر الجماعي، والذي ترجم على أرض الواقع ببرنامج جبر الضرر الجماعي الذي تم تعزيزه في الجهات التي عانت، بشكل مباشر أو غير مباشر، من ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، كما انكبت هيئة الإنصاف والمصالحة أيضا على قضية الاندماج الاجتماعي، والتغطية الصحية وتسوية الوضعيات الإدارية والمالية لذوي الحقوق.

ولاحظ السيد اليزمي أن هذه الدينامية المستمرة، التي ميزت مختلف مراحل المسار، برهنت على »الإرادة السياسية « اللازمة من أجل تفعيلها ونجاحها، وذلك من خلال إدراجها في سياق عام تميز بالإصلاحات والانتقال الديموقراطي.

من جانبه، أكد سفير المغرب لدى الأمم المتحدة السيد محمد لوليشكي أن المغرب، بصفته رئيسا لمجموعة العمل لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول عمليات حفظ السلام، قد أدرج موضوع دور الأمم المتحدة في المسارات الانتقالية ودعا إلى نهج مقاربة مندمجة، مشيرا إلى أن المملكة ساهمت بشكل فعال في المفاوضات والمصادقة، في شهر مارس الماضي، على قرار الجمعية العامة حول القدرات المدنية،معربا عن أمله في أن يساهم هذا النقاش في تطوير مشروع »القدرات المدنية « للأمم المتحدة، والاجتماع الأممي المقبل حول »دولة القانون « المقرر على هامش أشغال الدورة 67 للجمعية العامة.

واقترح، خلال كلمته التي أسدلت الستار على أشغال الندوة، تجميع الأمم المتحدة لمختلف التجارب ونشرها باللغات الست التي تعتمدها المنظمة العالمية، مؤكدا على أنه »لا يمكن أن يكون هناك سلام دائم بدون عدالة، ولا عدالة بدون سلام «.

اليزمي: جلالة الملك اضطلع بدور محوري في مسلسل المصالحة الوطنية

■ نيويورك (و م ع) – أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، أول أمس الثلاثاء، بمقر الأمم المتحدة بنيويورك، على الدور المحوري، الذي اضطلع به صاحب الجلالة الملك محمد السادس في مسلسل المصالحة بالمغرب، مبرزا تفرد المغرب بهذا المسلسل الذي يندرج في إطار مقاربة شمولية.

وقال اليزمي، خلال ندوة نظمت حول موضوع «القدرات المدنية: التجارب في مجال البناء والتحول المؤسساتي»، إن اعتلاء جلالة الملك محمد السادس سنة 1999 للعرش شكل فرصة فريدة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان، التي ارتكبت في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي، وإن العاهل المغربي اضطلع بدور محوري في المرحلة الأولى لمسلسل المصالحة الوطنية. وركزت هذه الندوة، التي نظمت بمبادرة من تمثيلية المغرب بالأمم المتحدة، ومركز التعاون الدولي التابع لجامعة نيويورك، وبتعاون مع مبادرة «القدرات المدنية» التابعة للأمم المتحدة، على التجارب الأخيرة في مجال العدالة الانتقالية التي شهدتها مختلف البلدان، خاصة المغرب والأرجنتين وكرواتيا ورواندا.

ومكنت الندوة، التي جرى تنشيطها من طرف سارة كليف، المستشارة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة، وبروس جونز، مدير مركز التعاون الدولي، الحاضرين من ممثلين عن الدول الأعضاء وخبراء وطلبة، من إثارة النقاش حول أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التجارب المختلفة.

وذكر اليزمي بالسياق التاريخي لإحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومختلف المراحل منذ تشكيل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سنة 1990، وكذا إعادة تنظيمه في سنة 2001، وفقا لمبادئ باريس، مما أدى إلى إحداث المجلس الحالي، الذي منحت له صلاحيات واسعة، واستقلالية تجاه السلطات العمومية وتعددية أكثر اتساعا بالمقارنة مع الصيغتين السابقتين (1990–2001 و2001 و2011).

وتميزت التجربة المغربية بثلاث مراحل كبرى تمثلت الأولى في إطلاق سراح سجناء الرأي والسجناء المعتقلين في مراكز سرية، وكذلك عودة المنفيين، وبعد ذلك جرى التركيز على كشف الحقيقة وتحديد العدد المضبوط للمفقودين، وتطرقت المرحلة الثالثة لعملية تعويض ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

كما شكل تأسيس اللجنة المستقلة للتحكيم سنة 1999، لتعويض ضحايا الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري الحلقة الأولى في مسلسل العدالة الانتقالية التي أطلقها المغرب، تلتها خلق هيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004، والتي قررت توسيع مفهوم التعويض عن الأضرار، التي لحقت في الماضي ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وأكد اليزمي مظهرا آخر من مظاهر تميز التجربة المغربية المتمثل في إضفاء الطابع المؤسساتي على مسلسل العدالة الانتقالية، مشيرا إلى جبر الضرر الفردي الذي مكن من تعويض الضحايا وذوي حقوقهم، والمقاربة المعتمدة من قبل هيئة الإنصاف والمصالحة التي أخذت بعين الاعتبار فلسفة جبر الضرر الجماعي، والذي ترجم على أرض الواقع ببرنامج جبر الضرر الجماعي، الذي جرى تعزيزه في الجهات التي عانت، بشكل مباشر أو غير مباشر، ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، كما انكبت هيئة الإنصاف والمصالحة، أيضا، على قضية الاندماج الاجتماعي، والتغطية الصحية وتسوية الوضعيات الإدارية والمالية لذوي الحقوق.

وأصدر التقرير النهائي لهيئة الإنصاف والمصالحة، الذي نشر سنة 2007، العديد من التوصيات التي اقترحت من خلالها الهيئة إعادة النظر في السياسة الجنائية وإصلاح العدالة، والحفاظ على الذاكرة الجماعية والأرشيف الوطني، وتكريس مبدأ سيادة القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان، وتجريم الاختفاء القسري والتعذيب، ومراجعة الدستور وتكريس أسس الحكامة الأمنية بهدف ضمان عدم تكرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

ولاحظ اليزمي أن هذه الدينامية المستمرة، التي ميزت مختلف مراحل المسار، برهنت على «الإرادة السياسية» اللازمة من أجل تفعيلها ونجاحها، من خلال إدراجها في سياق عام تميز بالإصلاحات والانتقال الديمقراطي.

من جانبه، أكد سفير المغرب لدى الأمم المتحدة، محمد لوليشكي، أن المغرب، بصفته رئيسا لمجموعة العمل لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول عمليات حفظ السلام، أدرج موضوع دور الأمم المتحدة في المسارات الانتقالية ودعا إلى نهج مقاربة مندمجة، مشيرا إلى أن المملكة ساهمت بشكل فعال في المفاوضات والمصادقة، في شهر مارس الماضي، على قرار الجمعية العامة حول القدرات المدنية.

وأعرب السفير عن أمله في أن يساهم هذا النقاش في تطوير مشروع «القدرات المدنية» للأمم المتحدة، والاجتماع الأممي المقبل حول «دولة القانون»، المقرر على هامش أشغال الدورة 67 للجمعية العامة.

واقترح، خلال كلمته، التي أسدلت الستار على أشغال الندوة، تجميع الأمم المتحدة لمختلف التجارب ونشرها باللغات الست، التي تعتمدها المنظمة العالمية، مؤكدا أنه «لا يمكن أن يكون هناك سلام دائم دون عدالة، ولا عدالة دون سلام» ●

مجلس –اليزمي والصبار– يرفض منح الحصانة للعسكريين ويُحذر نواب الأمّة

آش كاين – وصف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، منح الحصانة للعسكريين قرار غير دستوري، وحذر المجلس ذاته نواب الأمة من مخاطر جدية لعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة السابعة، والتي تنص على أنه :"لا يسأل جنائيا العسكريون بالقوات المسلحة الذين يقومون تنفيذا للأوامر التي تلقوها من رؤساءهم التسلسليين في إطار عملية عسكرية تجري داخل التراب الوطني بمهمتهم بطريقة عادية."

واعتبر مجلس "اليزمي" و"الصبار"، أن المادة السالفة الذكر تطرح تحديات ومشاكل قانونية، حيث إنها لا تندرج ضمن توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال الحكامة الأمنية، إلى جانب أنها تبتعد بشكل واضح عن التوجهات التشريعية المقارنة في مجال مسؤولية العسكريين، كما تبتعد عن الاجتهاد القضائي والوثائق الإعلانية والبرنامجية الدولية والجهوية المتعلقة بالحكامة الأمنية.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: المادة 7 من المشروع تخالف توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة

الصبار يرفض منح الحصانة للعسكر

الرباط- **خديجة عليموسى**

خرج المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن صمته في قضية منح الحصانة للعسكريين، وقال إن منح الحصانة للعسكر غير دستوري.

وحذر المجلس، الذي يتولى أمانته العامة محمد الصبار، مجلس النواب من مخاطر جدية لعدم دستورية مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 7، التي تنص على أنه «لا يسأل جنائيا العسكريون بالقوات المسلحة الذين يقومون تنفيذا للأوامر التي تلقوها من رؤسائهم التسلسليين في إطار عملية عسكرية تجرى داخل التراب الوطني بمهمتهم بطريقة عادية»، بعد تحليل هذه الفقرة استنادا إلى فصول الدستور.

واعتبر المجلس الوطني أن المادة 7 من مشروع القانون المتعلق بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين بالقوات المسلحة تطرح تحديات ومشاكل قانونية، من خلال رأيه الاستشاري الذي قدمه أول أمس إلى مجلس النواب، وحصلت «المساء» على نسخة منه.

ومن بين المشاكل القانونية أن المادة 7 من مشروع القانون «لا تندرج ضمن منطق التوصيات الوجيهة لهيئة الإنصاف والمصالحة في مجال الحكامة الأمنية. وبهذا المعنى لا تمكن من إعمال فعلي لهذه التوصيات»، إلى جانب أنها «تبتعد بشكل واضح عن التوجهات التشريعية المقارنة في مجال مسؤولية العسكريين. كما تبتعد عن الاجتهاد القضائي والوثائق الإعلانية والبرنامجية الدولية والجهوية المتعلقة بالحكامة الأمنية».

واستنادا إلى عدد من الاتفاقيات الدولية، خصوصا منها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب، فإن مشروع القانون في صيغته الحالية لا يتلاءم مع هذه المرجعيات. كما أنه سيطرح «تحديا جديا يتعلق بالملاءمة في حالة اتخاذ المملكة المغربية قرار المصادقة على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية».

تتمة ص 3

الصبار يرفض منح الحصانة للعسكر

الرباط
خديجة عليموسى
تتمة (ص01)

وبعد أن أدلى المجلس الوطني برأيه الاستشاري، تقدم بمقترحات لتعديل المادة 7 أجملها في «استبدال عدم المساءلة الجنائية للعسكريين بصيغة تكرس الحماية القانونية الوظيفية للعسكريين»، وكذا إدماج مقتضى يكرس شرط تنفيذ المهمة العسكرية الجارية داخل التراب الوطني طبقا للقانون».

كما اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان التنصيص على أنه يتعين عند مساءلة العسكريين عن الأفعال المخالفة للقانون التي قد يقومون بها أثناء القيام بمهامهم أن تراعى مقتضيات الانضباط العام في حظيرة القوات المسلحة الملكية وقواعد المسؤولية أو عدم المسؤولية الجنائية والمحاكمة العادلة، ونقل الفقرة الرابعة إلى موقع موال للفقرة الأولى لإتاحة التمييز بين الحماية القانونية الوظيفية للعسكريين وتلك التي يتمتع بها ذووهم.

يذكر أن المادة 7 من مشروع القانون أثارت جدلا خلال مناقشة مشروع القانون داخل لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج، حيث أشار بعض النواب إلى أن إبقاء المشروع كما هو يمنح حصانة للعسكريين، وهو ما نفاه عبد اللطيف لوديي، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني، الذي أكد على أن المادة 7 من مشروع القانون لا تنص على أي حصانة خاصة بالعسكريين.

وتنص المادة 7 من مشروع القانون أنه لا يسأل جنائيا العسكريون بالقوات المسلحة الملكية الذين يقومون تنفيذا للأوامر التي تلقوها من رؤسائهم التسلسليين، في إطار عملية عسكرية تجرى داخل التراب الوطني بمهمتهم بطريقة عادية. كما «يتمتع العسكريون بحماية الدولة مما قد يتعرضون إليه من تهديدات أو متابعات أو تهجمات أو ضرب أو سب أو قذف أو إهانة، بمناسبة مزاولة مهامهم أو أثناء القيام بها أو بعدها»، إلى جانب استفادة أزواج وأولاد وآباء وأمهات العسكريين من نفس حماية الدولة، عندما يتعرضون بحكم مهام هؤلاء إلى التهديدات أو التهجمات أو الضرب أو السب أو القذف أو الإهانة.

كما تنص المادة على أنه «لا يسأل كذلك جنائيا العسكريون الذين يقومون بطريقة عادية ومع احترام قواعد القانون الدولي الإنساني، في إطار عملية عسكرية تجرى خارج التراب الوطني بالمأمورية التي انتدبوا من أجلها».

Le CNDH refuse l'immunité légale des militaires

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) est sorti de son mutisme à propos de la loi garantissant l'immunité aux militaires, déclarant que tel avantage était non constitutionnel.
Le CNDH a mis en garde la Chambre des Représentants contre l'inconstitutionnalité de l'article 7, alinéa 1, du projet de loi soumis au parlement, et qui dispose que « ne peuvent être poursuivis pénalement les militaires qui exécutent, sous les ordres de la hiérarchie, une mission qui s'est déroulée sur le territoire national ». L'article en question a été soumis à la comparaison avec les dispositions de la constitution et il s'est avéré que son caractère constitutionnel n'était pas assuré.
Pour le Conseil, qui produit un avis consultatif à la Chambre des Représentants, cet article 7 soulève moult questions et problèmes juridiques, parmi lesquels le fait qu'il n'entre pas dans le cadre des recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation en matière de gouvernance sécuritaire. De plus, cet article s'éloigne de manière claire des orientations législatives, dans le droit comparé, des avantages offerts aux militaires, de même qu'il n'entre absolument pas dans la jurisprudence dans le domaine, tant nationale qu'étrangère.
Le projet de loi est également en contradiction avec le Protocole international sur les droits civils et militaires et la Convention internationale contre la torture. Plus grave, en cas d'adoption de cette loi, le Royaume sera dans l'illégalité au regard du Traité de Rome, constitutif de la Cour pénale internationale.
Le CNDH apporte donc des propositions, parmi lesquelles une réécriture de l'article qui pose problème : remplacer l'interdiction de poursuites par une expression garantissant la protection juridique statutaire des militaires, ou introduire une phrase qui précise l'obligation d'exécuter les ordres au Maroc s'ils sont en conformité avec la loi. Par ailleurs, le Conseil recommande de tenir compte, dans la loi, du caractère hiérarchique obligatoire et contraignant de la fonction militaire, afin de l'appliquer à des militaires qui auraient exécuté des ordres à eux donnés.

قدم رأيه الاستشاري لمجلس النواب وأكد على مسؤولية الجيش على الأعمال غير القانونية

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: قانون حماية العسكر «غير دستوري»

■ الرباط- عبد الحق بلشكر ■

قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان رأيه الاستشاري حول المقتضيات المثيرة للجدل في مشروع القانون المتعلق بالضمانات الممنوحة للعسكريين، وخاصة المادة 7 من المشروع، التي تعفي العسكريين من أي مساءلة جنائية خلال أدائهم لمهامهم العسكرية داخل التراب الوطني. وتنص هذه المادة على أنه «لا يسأل جنائيا العسكريون بالقوات المسلحة الملكية الذين يقومون، تنفيذا للأوامر التي تلقوها من رؤسائهم التسلسليين، في إطار عملية عسكرية تجري داخل التراب الوطني، بمهمتهم». وتضيف المادة، أن العسكريين المغاربة يتمتعون بـ «حماية الدولة مما قد يتعرضون إليه، من تهديدات ومتابعات أو تهجمات أو ضرب أو سب أو قذف أو إهانة، بمناسبة مزاولة مهامهم أو أثناء القيام بها أو بعدها». وقد خلص المجلس الوطني لحقوق الانسان بعد دراسته لهذه المادة على ضوء الدستور، وتوصيات الإنصاف والمصالحة، والتجارب الدولية، ومرجعيات أخرى، إلى أن هذه المادة تطرح تحديات ومشاكل قانونية، حددها كالتالي: تخلق المادة مخاطر جدية لعدم دستورية مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 7 خاصة إزاء مقتضيات الدستور، وأن هذه المادة غير متلائمة مع النصوص الوطنية»، و«أنها لا تندرج ضمن منطق التوصيات الوجيهة لهيئة الإنصاف والمصالحة، تتلاءم أيضا مع المرجعيات والاتفاقيات الدولية». كما أشار المجلس في رده إلى أن الصيغة الحالية للمادة 7 تطرح تحديا جديا يتعلق بالملاءمة في حالة اتخذت المملكة المغربية قرارا بالمصادقة على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. كما اعتبر المجلس أن صيغة المادة 7 تبتعد «بشكل واضح عن التوجهات التشريعية المقارنة في مجال مسؤولية العسكريين، كما تبتعد عن الاجتهاد القضائي والوثائق الإعلانية، والبرنامجية الدولية، والجهوية المتعلقة بالحكامة الأمنية.» وذهب المجلس إلى حد اقتراح صيغة تعديل المادة 7 بـ «استبدال عدم المساءلة الجنائية للعسكريين، الواردة في المادة 7 بصيغة قانونية تكرس الحماية القانونية الوظيفية للعسكريين»، و«إدماج مقتضى يكرس شرط تنفيذ المهمة العسكرية الجارية داخل التراب الوطني، طبقا للقانون»، و«التمييز بين الحماية القانونية والوظيفية للعسكريين وتلك التي يتمتع بها ذووهم»، و«اقتراح التنصيص على أنه يتعين عند مساءلة العسكريين، عن الأفعال المخالفة للقانون التي قد يرتكبونها أثناء القيام بمهامهم، أن تراعى مقتضيات الانضباط العام في حيرة القوات المسلحة الملكية، وقواعد المسؤولية، أو عدم المسؤولية الجنائية والمحاكمة العادلة». ويذكر أن هذا الرأي الاستشاري جاء بطلب من رئيس مجلس النواب، كريم غلاب، إثر الجدل الذي عرفته المادة 7 من هذا المشروع قانون، حيث اتفقت فرق الأغلبية والمعارضة على انتقاد منح الحصانة للعسكريين خلال أدائهم لمهامهم. وينتظر أن يعرف هذا الرأي الاستشاري مناقشة داخل اللجنة البرلمانية المختصة لإخراج هذا المشروع قانون من عنق الزجاجة.

الجنرال حسني بن سليمان قائد الدرك الملكي

بلكوش: مقترح المجلس الوطني ملتبس وغامض

وتعليقا على هذا المخرج الذي اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان قال الحبيب بلكوش، رئيس مركز حقوق الإنسان والديمقراطية، الذي يهتم بموضوع الحكامة الأمنية، إن الحل الذي يقترحه المجلس الوطني يبقى «غامضا»، و«ملتبسا»، مشيرا إلى أن المركز يرى أن «تحذف كليا مسألة عدم المساءلة الجنائية للعسكريين»، معتبرا أن قرار الإعفاء من المسؤولية الجنائية يجب أن يكون بيد القضاء». وقال بلكوش لـ«أخبار اليوم» إن «الإعفاء من المسؤولية الجنائية مرفوض قطعا سواء في القانون الدولي الإنساني أو في مواثيق حقوق الإنسان، وأنظمة المحاكم الجنائية الدولية أو المعاهدات السياسية، مشيرا إلى أنه حتى على المستوى الوطني، لا يمنح الفصل 124 من القانون الجنائي إعفاء مطلقا بخصوص الفعل الذي أوجبه القانون أو أمرت به السلطة الشرعية». ودعا بلكوش إلى وضع تصدير لمشروع القانون المتعلق بالضمانات الممنوحة للعسكريين ينص على مرجعية الدستور في مجال المساءلة. ومن جهة أخرى تحفظ بلكوش على عبارة «بطريقة عادية» التي وردت في مقترح المجلس الوطني، والتي تتحدث عن الحماية القانونية للعسكريين «في إطار تنفيذ أوامر تلقوها من رؤسائهم التسلسليين في إطار عملية عسكرية داخل التراب الوطني بطريقة قانونية ووفقا للقسم العسكري، وبطريقة عادية»، حيث اعتبر بلكوش أن عبارة «عادية، أدبية، وليست قانونية داعيا إلى تعويضها، بعبارة «طبقا للقانون». كما انتقد بلكوش إدراج عبارة «عملية عسكرية داخل التراب الوطني»، ودعا إلى استبدالها بعبارة «التدخل لحفظ النظام»، محذرا من أن العبارة الأولى تجعلنا أمام القانون الدولي الإنساني.

قانون

اليقظة المواطنة تعتبر بعض مواد مشروع قانون الضمانات الأساسية المنوحة للعسكريين غير دستورية

م.ل

اعتبرت حركة اليقظة المواطنة أن منطوق بعض مواد مشروع القانون 01.12 المتعلق «بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين بالقوات المسلحة»، وبالضبط المادتان السابعة والثامنة، تتعارض مع مقتضيات الدستور، وبالخصوص أحكام الفصل 6 منه الذي يعتبر أن «القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة والجميع، أشخاصا ذاتيين أو اعتباريين بما فيهم السلطات العمومية متساوون أمامه، وملزمون بالامتثال له» وكذا أحكام الفصل 1 الذي يقر بـ«ربط المسؤولية بالمحاسبة».

وأضافت الحركة، في بيان لها توصلت «الخبر» بنسخة منه، أن المادتين المشار إليهما تتعارضان أيضا مع مضمون العديد من الاتفاقيات الدولية المرتبطة بمبدأ عدم «الإفلات من العقاب» (حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري –منع جريمة الإبادة الجماعية– مناهضة التعذيب)...، وأنه بما أن تصدير الدستور الجديد للمملكة ينص على «جعل الاتفاقيات الدولية كما صادق عليها المغرب تسمو فور نشرها على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة»، فإن هذا المبدأ، توضح اليقظة المواطنة، يفرض ضرورة ملاءمة المنظومة التشريعية الوطنية مع ما يتطلبه إعمال مضمون الاتفاقيات الدولية، في ما يتعلق بعدم الإفلات من المساءلة القضائية.

وسجلت الحركة أن وضع القواعد التشريعية لتعزيز وسائل وآليات الحماية القانونية للعسكريين مسألة بالغة الأهمية، غير أن ذلك يستدعي تدقيق وتحديد المهام الموكولة للجيش، وطبيعتها ومدتها، وقواعد المسؤولية، والمؤسسات الموكول إليها التدخل واستعمال الأسلحة النارية، ووضع آليات لضمان ملاءمة مهام حفظ النظام العام مع مبادئ حقوق الإنسان ومعايير القانون الدولي الإنساني، مشيرة إلى أن السياق الوطني الذي يأتي فيه هذا القانون، اعتبارا لكونه يستدعي الأجرأة الفعلية لمحتويات الدستور بما يؤمن تأويلا ديمقراطيا لمحتوياته، بقدر ما يستدعي كذلك استحضار مضامين توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة في ما يتعلق بتوطيد دولة القانون والحكامة الأمنية.

ضحايا الانتهاكات يطالبون بالإدماج

شرعت مجموعة من ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في سنوات الرصاص في اعتصام مفتوح أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان ابتداء من الاثنين الأخير، فيما قامت مجموعة بوقفة في نفس اليوم احتجاجا على ما سموه «واقع تجميد حقوقهم» وهددوا في بيان لهم القيام باعتصام مفتوح في حالة انصرام أجل شهر دون تنفيذ كل الالتزامات التي تهم ملفاتهم الاجتماعية.

وتطالب كل المجموعات بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة خاصة المتعلقة بالإدماج الاجتماعي والصحي وتسوية الوضعية القانونية والإدارية والمالية.

Ifrane : Rencontre nationale sur les montagnes

Il fallait le faire jour. Débattre sérieusement du château d'eau du pays. Les zones de Montagne marocaines méritaient ce grand penchant, à tous les niveaux. Il s'agit de 21% du territoire national, de 20 % de la population marocaine, de 31 provinces et 650 communes rurales. Ce n'est point fortuit, ni anodin. Et avec tout ce que cela implique en matière de désenclavement, de développement, d'infrastructure, d'éducation, d'établissement de santé … l'affaire est sérieuse. **La participation du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) est significative**. Une approche était nécessaire, sinon indispensable. L'Association des Populations des Montagnes du Monde (APMM), section Maroc, a ainsi bien fait d'organiser une rencontre nationale sur la montagne du Maroc sous le thème : « Ensemble pour de nouvelles perspectives de progrès et de préservation de la montagne marocaine».

Cette manifestation scientifique qui s'est déroulée à Ifrane les 25 et 26 mai 2012 est ainsi intervenue à point nommé. On devait aussi avoir présent les expériences internationales, pour en tirer grandement profit. La rencontre a connu, du coup, la participation d'une délégation de l'APMM Internationale dont Gérard Logié, Jean Bourliaud, vice-président de ladite Association et Mr MELISE Jean Maire et vice Président du Département Aveyron, de plusieurs associations et de sections de l'APMM-Maroc relevant des différents massifs montagneux du Maroc (le Rif, le Haut, Moyen et Anti-Atlas), des chercheurs et des acteurs concernés par le développement des montagnes.

Initiée en collaboration avec l'Institut National de la Recherche Agronomique, l'Ecole Nationale d'Agriculture de Meknès, les Facultés des Sciences et des Lettres de l'Université MY Ismail de Meknès avec le soutien du Centre de Renforcement des Compétences, cette rencontre a mis sous examen les ressources naturelles de cette zone constituant le moteur du secteur agro-sylvo-pastoral, sans oublier les multiples activités industrielles. La montagne marocaine se caractérise également par la présence forte des organisations socio-institutionnelles et des pratiques ingénieuses de gestion des ressources naturelles et des affaires sociales.

« Aujourd'hui, avec des nouvelles approches de gestion concertée, la montagne marocaine doit faire renaitre en son sein des territoires qui, sous les termes de la modernité, inventent une nouvelle vision d'échanges dans laquelle le territoire, la culture et le produit sont indissociables », fait savoir Hrou Abou Charif, vice-président de l'APMM, section Maroc, ajoutant que « c'est dans ce sens que plusieurs alternatives de développement, introduites de façon généralement improvisées par différents acteurs, doivent être soumises à une analyse concertée en vue de bâtir sur les succès cumulés et d'éviter la reprise à l'infini des erreurs du passé.

Le menu a été riche et varié. Trois principales thématiques ont été au cœur du débat à savoir : la gestion et utilisation des ressources naturelles et patrimoniales, le développement humain et durable en zones de montagne et le Droit, Institutions, culture et langue. Il fallait aussi passer au crible les expériences-pilotes en termes de développement local et les résultats des études menées en montagne.

Et ce sont les ateliers qui allaient approfondir le débat, mais donner aussi ce qui est pratique, adéquat et convenable à la Montagne marocaine. L'on a ainsi examiné les besoins des montagnes et opportunités de développement, les perspectives d'un projet de loi de la montagne au Maroc et Dans ce cadre, il a été décidé la création d'un comité multidisciplinaire de suivi et l'organisation des ateliers à l'échelle de chaque massif montagneux auxquels participeront tous les acteurs concernés par la montagne en vue d'élaborer, au cours d'une année de travail , un projet de loi de la montagne à proposer au Gouvernement marocain. Une recommandation à suivre de très près, puisqu'elle serait à même de pousser l'approche développement sur toutes les pistes possibles

تخفيض الأحكام لفائدة 14 متهما في أحداث بني بوعياش

كشفت مصادر حقوقية من الحسيمة أن محكمة الاستئناف قررت، بعد ظهر أول أمس الثلاثاء، تخفيض أحكام صدرت عن المحكمة الابتدائية لفائدة 14 متهما، وتأييد حكم واحد، على خلفية الأحداث التي شهدتها مدينة بني بوعياش، الواقعة قرب الحسيمة، خلال مارس الماضي.

وقال مصدر من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في اتصال مع "المغربية"، إن المحكمة خفضت الأحكام الصادرة في حق ثلاثة متهمين من 10 أشهر حبسا نافذا إلى 8 أشهر حبسا نافذا، فيما خفضت الأحكام الصادرة ضد 5 متهمين من 8 أشهر حبسا نافذا إلى 5 أشهر حبسا نافذا، والأحكام الصادرة في حق ثلاثة متهمين من 6 أشهر حبسا نافذا إلى 3 أشهر حبسا نافذا، والصادرة في حق متهمين اثنين من 6 أشهر إلى 4 أشهر نافذة، وحكم صادر في حق متهم واحد من شهرين حبسا نافذا إلى شهرين حبسا موقوف التنفيذ.

بالمقابل، ذكر المصدر ذاته أن محكمة الاستئناف أيدت حكم المحكمة الابتدائية في حق متهم واحد، والقاضي بأربعة أشهر حبسا نافذا.

وتابعت المحكمة المتهمين بتهم عدة، من بينها قطع الطريق العام، وإهانة عناصر القوات العمومية خلال أداء مهامهم، وإتلاف ممتلكات عمومية.

وسبق أن خفضت محكمة الاستئناف أحكاما في حق ستة معتقلين، معروفين بمجموعة "جلول"، من 27 سنة سجنا نافذا إلى 19 سنة سجنا نافذا، إذ خفضت الحكم الصادر في حق محمد جلول من 6 إلى 5 سنوات سجنا نافذا، والحكم الصادر ضد عبد العظيم بنشعيب من 5 إلى 4 سنوات، وعبد المجيد بوسكوت وعبد الجليل بوسكوت من 4 إلى 3 سنوات، وخفضت الحكم الصادر في حق كل من عبد الله أفلاح واحمد المساوي من 4 سنوات إلى سنتين .

معطلين. الصبار يكذب بنكيران

سكوب. منال الزواوي

كذب محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان مزاعم عبد الإله بنكيران رئيس الحكومة بإيداع ملف المعطلين الموقعين على محضر 20 يوليوز 2011 لدى الأمانة العامة للحكومة.

وقال الصبار يوم الثلاثاء 5 يونيو لممثلي التنسيقيات الأربع الموقعة على المحضر، في مقر المجلس أنه تأكد لديه أن بنكيران لم يقم بإحالة الملف على الأمانة العامة للحكومة، واستغرب الصبار لما وصفه بالتجاهل الذي تعامل به رئيس الحكومة مع مراسلات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حيث ذكرت مراسلات المجلس بضرورة احترام حكومة بنكيران للمحضر الذي وقعه الوزير الأول السابق مع تنسيقيات المعطلين الأربع، والقاضي بتوظيفهم مباشرة في أسلاك الوظيفة العمومية، وهو الأمر الذي سبق وأن رفضه بنكيران ووزيره في الاتصال مصطفى الخلفي.

وأكد معطلون في تصريحات لسكوب أن المجموعات المذكورة لن تنسحب من الشارع ولن تتوقف عن الاحتجاج للمطالبة بحق منتسبيها في التوظيف المباشر، واعتبرت ذات المصادر أن حكومة بنكيران تتهرب من مسؤولياتها تجاه المعطلين وتبدل أن تجد حلولا معقولة لملفهم تواجههم بالهراوات والقمع اليومي، وهو الأمر الذي اعتبره معطلون خرقًا للدستور الذي نص على الحق في التظاهر السلمي.

المعتقلون السياسيون يشددون الخناق على الصبار

دخل المعتقلون السياسيون السابقون ضحايا انتهاكات حقوق الانسان في اعتصام أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل مطالبة الدولة المغربية بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وخاصة فيما يتعلق بالإدماج الاجتماعي والتسوية الإدرية والمالية .

وكانت قد شهدت ليلة أمس تدخلا وصف بالعنيف لفك الاعتصام، والذي تم خلاله نزع اللافتات وتمزيقها، والتهديد بتصعيد العنف، ومطاردة المعتصمين لدفعهم إلى الابتعاد عن مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حسب ما جاء في بيان للمعتصمين .

ويصر المعتقلون السابقون على مواصلة الاعتصام أمام المجلس بالرغم من تهديدات السلطات الأمنية إلى حين استجابة الدولة لمطالبهم، بتفعيل توصيات هيئة الإنصاف و المصالحة.

الحكومة تفرّق اعتصاما للمعتقلين السياسيين السابقين

أعلن أكثر من 20 معتقلا سياسيا سابقا، في الرباط يوم الأربعاء الماضي، أنهم سيواصلون اعتصامهم المفتوح، المستمر منذ أكثر من شهر ونصف للمطالبة بـــ"تنفيذ توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة"، وذلك غداة محاولة قوات الأمن فض اعتصامهم بالقوة.

وقال المعتصمون، في بيان تلقت "الآن" نسخة منه، "نعلن للرأي العام عزمنا على مواصلة الاعتصام المفتوح أمام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان مهما كانت مضايقات واستفزازات السلطات الأمنية (...) إلى حين استجابة الدولة لمطالبنا العادلة وإقرار حقوقنا المشروعة، تفعيلا لتوصيات هيأة الإنصاف والمصالحة". ويعتصم، منذ 17 أبريل الماضي، 23 معتقلا سياسيا سابقا أمام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الرباط للمطالبة "بتنفيذ توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، وخاصة في ما يتعلق بالإدماج الاجتماعي والتسوية الإدارية والمالية". وندد المعتصمون، في بيانهم، بتدخل قوات الأمن ضدهم بشكل "تعسفي" ليل الاثنين – الثلاثاء "لفك الاعتصام بالعنف"، واصفين ما جرى بـــ"الهجمة القمعية".

وأضاف البيان أنه تم خلال هذا التدخل "نزع اللافتات وتمزيقها والتهديد بتصعيد العنف ومطاردة المعتصمين لدفعهم إلى الابتعاد عن مقر المجلس."

والد المعتقل الإسلامي رشيد القرموطي يتهم الأمن بتعذيب ابنه واقتلاع أسنانه بولاية الأمن بالمعاريف

وجه والد المعتقل الإسلامي بسجن سلا 2 ، رشيد القرموطي، شكاية إلى وزير العدل و الحريات في حكومة عبد الالاه ابن كيران، مصطفى الرميد، يصف فيها ظروف التعذيب الذي تعرض له ابنه بولاية أمن المعاريف بالدار البيضاء عقب اعتقاله في الاعتصام الذي كانت اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الاسلاميين قد نظمته يوم الأحد 20 ماي أمام المجلس الوطني لحقوق الانسان بالرباط للتضامن مع المعتقلين الاسلاميين المضربين عن الطعام في عدد من السجون.
وقد جاء في الشكاية التي تم تعميمها من قبل المكتب التنفيدي للجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الاسلاميين، والتي يتوفر موقع "لكم.كوم " على نسخة منها، أن المعتقل الاسلامي رشيد القرموطي، تم اعتقاله اثناء تواجده باعتصام سلمي كان منظما من طرف اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين، ليلة الأحد 20 ماي أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بعد أن قامت القوات العمومية بالتدخل بعنف شديد لفض ذلك الاعتصام. وأنه بعد الاعتقال تم تسليمه إلى ولاية أمن المعاريف، التي مكث بها منذ ذلك التاريخ إلى غاية الخميس 31 ماي 2012 ، ليتم تقديمه بعد ذلك، أمام قاضي التحقيق باستئنافية سلا، حيث تقرر متابعته بموجب قانون مكافحة الإرهاب بتهمة الإشادة بأعمال إرهابية و الإنتماء لجماعة دينية محظورة.

وكشف ذات الشكاية المهورة بتوقيع والد المعتقل ، بأن رشيد القرموطي، أخبر أسرته أثناء زيارتها له يوم الإثنين 04 يونيو 2012 بالسجن المحلي سلا 2، بأنه تعرض لأنواع من التعذيب " تعصيب العينين وتكبيل اليدين والرجلين، الصعق الكهربائي، الضرب على مستوى الظهر، اقتلاع ثلاثة أسنان من فمه " طيلة المدة التي قضاها في ولاية أمن المعاريف، لازالت آثارها بادية على جسم ابنه الذي لم يعد يقوى على المشي.

و قد ناشدت اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الاسلاميين في الرسالة التي عممت من خلالها شكاية والد المعتقل الاسلامي بسجن سلا2، من الائتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان، ومن كافة الهيئات الحقوقية، التدخل العاجل لإنصاف المعتقل رشيد القرموطي و مساعدته على استرداد حريته و كرامته و العمل على متابعة المسؤولين عن تعذيبه و كشف حقيقة ما تعرض له داخل ولاية أمن المعاريف بالدار البيضاء .

معتقل إسلامي يتعرض لقلع أسنانه بمخفر للشرطة بالدارالبيضاء

توصلت اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين بشكاية وجهها والد المعتقل الإسلامي رشيد القرموطي إلى وزير العدل و الحريات يصف فيها التعذيب الذي تعرض له إبنه في ولاية أمن المعاريف بالدار البيضاء و الذي بلغ حد قلع ثلاثة من أسنانه بواسطة ملقاط ، و للتذكير فإن رشيد القرموطي تم اختطافه ليلة الأحد 20 ماي أثناء الاعتصام الذي كانت اللجنة المشتركة قد نظمته أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط و هذا نص الشكاية الموجهة إلى وزير العدل و الحريات:

يؤسفني معالي الوزير أن أتقدم إليكم بهذه الشكاية راجيا من الله عز و جل أن تحظى لديكم بالاهتمام المنشود و أن يتم أخذ تظلمي بعين الاعتبار.

ذلك أن إبني رشيد القرموطي و اثناء تواجده باعتصام سلمي كان منظما من طرف اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين ليلة الأحد 20 ماي أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان قامت القوات العمومية بالتدخل بعنف شديد لفض ذلك الاعتصام و قاموا باعتقال ابني و تسليمه إلى ولاية أمن المعاريف حيث مكث هناك من ذلك التاريخ إلى غاية الخميس 31 ماي 2012 ليتم تقديمه إلى قاضي التحقيق باستئنافية سلا و تتم متابعته بقانون مكافحة الإرهاب بتهمة الإشادة بأعمال إرهابية و الإنتماء لجماعة دينية محظورة ، فكيف يعقل معالي الوزير أي يختطف ابني من اعتصام سلمي و هو نائم بشهادة عدد كبير من الذين كانوا حاضرين معه في ذلك الاعتصام و يتم اعتقاله و إيداعه السجن و متابعته بتهم لا علاقة لها بالواقع لا من قريب و لا من بعيد.

هذا و نحيطكم علما معالي الوزير بأن إبني و أثناء قيامنا بزيارته يوم الإثنين 04 يونيو 2012 بالسجن المحلي سلا2 أخبرنا بأنه تعرض لأنواع من التعذيب في ولاية أمن المعاريف حيث أنه طيلة مدة مكوثه هناك و هو معصب العينين و مكبل اليدين و الرجلين و قد تعرض للصعق بالكهرباء و للضرب على مستوى ظهره و رجليه بل و الأدهى و الأمر أنه تم قلع أسنانه بواسطة ملقاط ، و قد عاينا معالي الوزير آثار التعذيب بادية عليه حيث فقد ثلاثة من أسنانه كما أن جسمه يبدو عليه عدة كدمات زرقاء إضافة إلى أنه لا يقوى على المشي على رجليه.

و إنني إذ أرفع إليكم هذه الشكاية أرجو أن تأخذ العدالة مجراها بالإفراج عن إبني البريء مما نسب إليه كما أتمنى أن تتخذوا كل السبل من أجل إنصافه و إعادته إلينا وفتح تحقيق لمتابعة من قام بتعذيبه و إهدار كرامته الإنسانية.

و تقبلوا معالي الوزير أسمى عبارات التقدير و الاحترام"

وعليه فإن اللجنة المشتركة تهيب بالائتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان و بكافة الهيئات الحقوقية من أجل التدخل العاجل لإنصاف المعتقل رشيد القرموطي و مساعدته على استرداد حريته و كرامته و العمل على متابعة المسؤولين عن تعذيبه و كشف حقيقة ما تعرض له داخل ولاية أمن المعاريف بالدار البيضاء .

معتقلون مغربيون سابقون يؤكدون استمرار اعتصامهم غداة محاولة لتفريقهم بالقوة

اعلن اكثر من 20 معتقلا سياسيا سابقا في الرباط الاربعاء انهم سيواصلون اعتصامهم المفتوح، المستمر منذ اكثر من شهر ونصف للمطالبة ب"تنفيذ توصيات هيئة الانصاف والمصالحة"، وذلك غداة محاولة قوات الامن فض اعتصامهم بالقوة.

وقال المعتصمون في بيان تلقت وكالة فرانس برس نسخة منه "نعلن للرأي العام عزمنا على مواصلة الاعتصام المفتوح امام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان مهما كانت مضايقات واستفزازات السلطات الأمنية (...) الى حين استجابة الدولة لمطالبنا العادلة واقرار حقوقنا المشروعة، تفعيلا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة."

وهيئة الانصاف والمصالحة هي لجنة وطنية شكلها العاهل المغربي الملك محمد السادس في 2004 للتحقيق في ما شهده المغرب من انتهاكات لحقوق الإنسان خلال فترة حكم والده الملك الراحل الحسن الثاني.

وفي نهاية تحقيقاتها وضعت اللجنة تقريرا شاملا دعت فيه الى تعويض ضحايا الانتهاكات، ماديا ونفسيا، واقرار حزمة اصلاحات في مجالات الأمن والعدالة والتشريع، وهي توصيات كلف المجلس الوطني لحقوق الانسان بالاشراف على تطبيقها.

ومنذ 17 نيسان/ابريل يعتصم 23 معتقلا سياسيا سابقا امام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الرباط للمطالبة "بتنفيذ توصيات هيئة الانصاف والمصالحة وخاصة في ما يتعلق بالادماج الاجتماعي والتسوية الادارية والمالية."

وندد المعتصمون في بيانهم بتدخل قوات الامن ضدهم بشكل "تعسفي" ليل الاثنين-الثلاثاء "لفك الاعتصام بالعنف"، واصفين ما جرى ب"الهجمة القمعية."

وجاء في البيان انه "عوض ان تتفاعل السلطات المعنية إيجابيا مع مطالبنا العادلة والمشروعة لجأت منتصف ليل 4-5 حزيران/يونيو الى التدخل التعسفي لفك الاعتصام بالعنف."

واضاف البيان انه تم خلال هذا التدخل "نزع اللافتات وتمزيقها والتهديد بتصعيد العنف ومطاردة المعتصمين لدفعهم الى الابتعاد عن مقر المجلس."

وتحدثت الصحافة المغربية الاربعاء عن "تدخل عنيف" لقوات الشرطة لتفكيك الاعتصام المفتوح ومطاردة المعتصمين واقتيادهم بعيدا عن مقر المجلس.

وكانت الجمعية المغربية لحقوق الانسان، اكبر منظمة حقوقية في المغرب، طالبت عبد الاله ابن كيران، رئيس الحكومة المغربية ب"التدخل العاجل لانصاف هؤلاء المواطنين (...) وانهاء التأخير في معالجة هذا الملف، والذي يضاعف من الصعوبات المادية والمعنوية في استعادة حياتهم العادية واستقرارهم الأسري."

هجوم عنيف على المعتقلين السياسيين المعتصمين أمام مجلس حقوق الإنسان

تدخلت قوات الشرطة والقوات المساعدة ليلة الإثنين الثلاثاء 5 يونيو، بشكل عنيف لتفكيك الاعتصام المفتوح الذي تخوضه مجموعات من المعتقلين السياسيين سابقا أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وقامت قوات التدخل بمطاردتهم واقتيادهم بعيدا عن مقر المجلس.

ويخوض مجموعة من المعتقلين السياسيين سابقا، اعتصاما مفتوحا أمام المجلس منذ يوم 17 أبريل الماضي، للمطالبة بتسوية وضعيتهم الاجتماعية وتنفيذ توصيات هيئة الانصاف والمصالحة، والتحقت بهم يوم الإثنين الماضي 4 يونيو مجموعة أخرى من المعتقلين السياسيين سابقا للمشاركة في الاعتصام.

وحمل المعتصمون المسؤولية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، في التماطل في الاستجابة لمطالبهم، وعدم الإلتزام بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بجبر الضرر الإجتماعي الذي لحق هذه الفئة من المعتقلين فيما يخص الإدماج، ولوح المعتقلون السياسيون السابقون بالتصعيد في أشكالهم الاحتجاجية حتى الاستجابة للمفهم المطلبي.

وجاء في رسالة موجهة للجمعيات الحقوقية، أن الدولة المغربية لازالت مستمرة في التهرب من تنفيذ التزاماتها التي أقرتها رسميا بمصادقة رئيس الدولة على توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في خطاب رسمي بتاريخ 06 يناير 2006 .

معتقلون سياسيون سابقون يتعرّضون لتعنيف

استنكر معتقلون سياسيون سابقون "الهجمة القمعية التي تعرضوا لها ليلة الأحد.. لإجبارهم على فك اعتصام والابتعاد عن مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط"، وذلك وفق صياغة بيان توصلت به هسبريس بمضمون يعتبر هذا التدخّل "انتهاكا للحق في التعبير والاحتجاج السلميّ".

ذات الوثيقة أوردت بأنّ المحتجّين المُعنّفين من لدن عناصر للقوات العموميّة، وبإفراط في استعمال القوّة، هم "ضحايا للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومستمرون في اعتصامهم المفتوح أمام المجلس الوطني إلى حين تنفيذ مطالبهم العادلة المتمثلة في الإدماج الاجتماعي وتسوية الوضعيّتين الإدارية والمالية ."

TAOURIRT

Arrestation d'un Subsaharien après une audition du CNDH

Mohamed Song, un immigré subsaharien, a été arrêté par les services de police, mardi devant les locaux de la section locale de l'Assciation marocaine des droits humains (AMDH), alors qu'il sortait d'une audition à l'invitation de membres du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Un communiqué de l'AMDH avançait hier que l'homme, originaire du Cameroun, aurait été appréhendé « *pour le seul motif qu'il avait rencontré les membres du CNDH* ». Par ailleurs, jeudi dernier, une bande de délinquants s'en était pris à coups de jets de pierres à des Subsahariens qui, encore une fois, quittaient les locaux de l'AMDH à Taourirt. Selon l'ONG, certains parmi ces derniers, blessés, se seraient abstenus de se diriger vers l'hôpital de la ville de peur de se faire arrêter par la police.

اعتقال مهاجرين سود مباشرة بعد الاستماع لهم من طرف وفد حقوقي رسمي

المجلس الوطني لحقوق الإنسان جاء ليحقق في رجمهم بالحجارة قبل ترحيلهم

علم من مصادر حقوقية بمدينة تاوريرت، أن مصالح الشرطة اعتقلت مجموعة من المهاجرين السود المتحدرين من دول افريقية من دول جنوب الصحراء، وذلك مباشرة بعد لقائهم بوفد المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي استمع إليهم بخصوص تعرض مجموعة منهم للرجم بالحجارة قبل ترحيلهم إلى الحدود المغربية الجزائرية.

وذكرت المصادر، أن عناصر الشرطة نصبت كمينا لهم بالقرب من مقر "الجمعية المغربية لحقوق الإنسان"، وذلك بعد إنهاء المقابلة التي جمعتهم مع وفد من "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" الذي قام بزيارة ميدانية مساء الثلاثاء 5 يونيو، قصد المعاينة والتحري في العنف الذي تعرض له هؤلاء المهاجرون طيلة الأسبوع الماضي حيث تعرضت مخابئهم بمحطة القطار لهجوم من طرف الشرطة ومجموعة من المنحرفين والمراهقين الذي قاموا برجمهم بالحجارة وإحراق أفرشتهم وملابسهم ووثائقهم.

وذكر بيان صادر عن فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، أن الشرطة اعتقلت المسمى "محمد سونغ" وهو من جنسية كاميرونية بالقرب من مقر الجمعية المغربية لحقوق الانسان بعد لقاءه بوفد المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأشار البلاغ إلى أنها المرة الثانية في بحر هذا الأسبوع التي يتعرض فيها هؤلاء "الجنوب ــ صحراويين" إلى الاعتداء بمحيط مقر الجمعية.

وأوضح البيان، أنه بعد الانتهاء من مقابلة سابقة جمعت مجموعة أخرى من هؤلاء المهاجرين مع أعضاء لجنة الهجرةواللجوء التابعة لفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتاوريرت مساء الخميس 31 ماي، وفي طريقهم للبحث عن آماكن في العراء قد تكون مسالكها "آمنة"، استهدفهم بالحجارة رميا ورشقا مجموعة من المراهقين والمنحرفين المسخرين. الشيء الذي أسفر عن جرح العديد منهم، وقد رفضوا الذهاب الى المستشفى للعلاج مخافة من الاعتقال.

وذكر البلاغ أن أعضاء من فرع الجمعية، عاينوا الدماء التي كانت تغمر وجه أحدهم وتملأ قدم آخر والكدمات والخدوش المتفرقة بباقي أجسام هؤلاء الجنوب ــ صحراويين.

وعبرت الجمعية عن إدانتها لما أسمته التمادي في انتهاكات حقوق المهاجرين الأفارقة، وطالبت بإيجاد حل قانوني وإنساني عاجل لوضعيتهم التي أصبحت تتفاقم يوما بعد يوم بالمغرب، مذكرة أجهزة الدولة المسؤولة بضرورة التقيد بضمان حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء طبقا للمقتضيات الدولية ذات الصلة التي التزم بها المغرب احتراما وحماية وإعمالا.

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان فرع تاوريرت بلاغ إلى الرأي العام الوطني والدولي
الجمعية المغربية لحقوق الإنسان

بلاغ إلى الرأي العام الوطني والدولي

على اثر الزيارة الميدانية التي قام بها مساء هذا اليوم الثلاثاء 05 يونيو 2012 أعضاء من المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمدينة تاوريرت قصد المعاينة والتحـــــــــــري فيما أصبح يتعرض له الإخوة الأفارقة المنحدرين من جنوب الصحراء من اضطهاد وانتهاك لحقوقهم كمهاجرينوقبل ذلك كآدميين ..

ومباشرة بعد إنهاء المقابلة التي جمعت الطرفين وخروج هؤلاء المهاجرين للبحث عن منافـــــــــذ قد تكون آمنة للتسلل نحو أماكن بعيدة..كان البوليس قد نصب لهم كمينا بالقرب من مقر الجمعية المغربية لحقوق الإنسانوتم فيه اعتقال المسمى **"محمد سونغ"** من جنسية كاميرونية لا لشيء ولا لجرم اقترفه سوى انه أعطى تصريحا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان التـــابع للدولة المغربية..فيما تمكن اثنين من الإفلات من هذه القبضة.

ويشار إلى أن هذه المرة الثانية في بحر هذا الأسبوع التي يتعرض فيها هؤلاء "الجنوب ــ صحراويين" إلى الاعتداء بمحيط مقر جمعيتنا .

فبعدما كانت قد انتهت مقابلة سابقة جمعت مجموعة أخرى من هؤلاء المهاجرين مع أعضاء لجنة الهجرةواللجوء التابعة لفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتاوريرت مساء الخميس 31 ماي 2012..وفي طريقهم للبحث عن آماكن في العراء قد تكون مسالكها "آمنة".. استهدفهم بالحجارة رميا ورشقا مجموعة من المراهقين والمنحرفين المسخرين. الشيء الذي أسفر عن جرح العديد منهم .وقد رفضوا الذهاب الى المستشفى للعلاج مخافة من الاعتقال، هذا رغم اتصالنا في الجمعية بهم ومعاينتنا للدماء التي كانت تغمر وجه واحد وتملأ قدم آخر والكدمات والخدوش المتفرقة بباقي أجسام هؤلاء الجنوب ــ صحراويين .

وفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتاوريرت إذ يدين هذا التمادي في انتهاكات حقوق المهاجرين الأفارقة ويطالب بإيجاد حل قانوني وإنساني عاجل لوضعيتهم التي أصبحت تتفاقم يوما بعد يوم ببلادنا .

يـــــــــــذكر أجهزة الدولة المغربية المسؤولة بضرورة التقيد بضمان حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء طبقا للمقتضيات الدولية ذات الصلة التي التـــــــــــــــزم بها المغرب احتراما وحماية وإعمالا.

محاكمة سقراط

لا أريد أن أتحامل على أحد، وأعرف أن هناك منظمات حقوقية نزيهة تعج بمناضلين حقيقيين، يفضلون الموت على قلب المعاطف والعواطف، سواء في «الجمعية المغربية لحقوق الإنسان» أو «منتدى الحقيقة والإنصاف» أو غيرهما... لكنني حين أتامل الوضع الحقوقي في بلادنا، من الحرب المفتوحة على الصحافة إلى الاعتقالات الانتقامية التي تطال شباب العشرين من فبراير مرورا باستمرار حالات الخطف والتعذيب وتعنيف المتظاهرين، لا أملك إلا أن أتساءل عن جدوى كل هاته الهيئات الرسمية وشبه الرسمية التي تحمل أسماء تنتهي بـ«حقوق الإنسان»، وأتاسف على مصير هؤلاء المناضلين السابقين الذين اختاروا ما يشبه التقاعد وصاروا يتلقون معاشاتهم نظير تقارير خشبية تضع مساحيق على الوضع كي تجمله، ويرفضون تحمل مسؤوليتهم في ما يجري من انتهاكات، بل يتحاشون حتى الكلام في وسائل الإعلام خوفا على الامتيازات والمصالح. أشخاص بدؤوا حياتهم بالنضال وانتهوا «شهود زور»، غارقين في مستنقع «الريع» على رأس هيئات لم تعد تنفع لأي شيء على الإطلاق، ماعدا تحسين أوضاعهم الاجتماعية وتأمين أسفار «فورست كلاص» إلى كل جهات العالم، نظير التستر على حقيقة ما يجري من انتهاكات، ولعلكم تذكرون البيان الشهير الذي أصدره إدريس اليزمي، رئيس «المجلس الوطني لحقوق الإنسان»، بعد زيارة معتقل تمارة والذي لم يكن يهدف إلى شيء آخر غير التستر على معتقل دولي تنافس شهرته سجن «غوانتانامو»، بشهادة وسائل الإعلام العالمية ومنظمات حقوق الإنسان الدولية التي كان اليزمي يراس إحداها قبل أن يسقط في المستنقع إياه. عندما نقرأ التقرير الأخير لمنظمة محترمة مثل «أمنيستي انترناسيونال» عن وضع حقوق الإنسان في المغرب، نتساءل بجدية عن جدوى هيئات مثل «المجلس الوطني لحقوق الإنسان» و«المنظمة المغربية لحقوق الإنسان»، التي أكملت تحولها إلى هيئة شبه رسمية خلال ولاية أمينة بوعياش... ماذا تفعل هاته الهيئات إزاء الانتهاكات التي يتعرض لها عدد من المواطنين من بوابة بعض القضاة الفاسدين؟ أول أمس فقط، قضت محكمة الاستئناف في تازة بست سنوات سجنا في حق الطالب طارق حماني، ضمن مسلسل الانتقام الطويل من الشباب الذين قادوا احتجاجات حي الكوشة، والتي لم تكن تطالب بأكثر من تحسين ظروف عيش المغاربة المنسيين. قبل حماني، حكم على رفيقه عبد الصمد الهيدور بثلاث سنوات حبسا نافذا، ودخل في إضراب مفتوح عن الطعام دون أن يشعر أمثال اليزمي وبوعياش بأن لهم واجبا تجاهه. كما اعتقل «الحاقد»، مغني الراب الذي أزعجت أغانيه أصحاب الأذان الناعمة، ويونس بلخديم الذي كان يكتب شعارات تظاهرات العشرين من فبراير، والكاريكاتوريست اللاذع خالد كدار، والمدون الحر محمد سقراط... وبات من الواضح أن هناك من يريد الانتقام من الشباب الذين قادوا احتجاجات العشرين من فبراير، ويفتش عن أي ذريعة لوضعهم وراء القضبان وتلطيخ سمعتهم بكل الاتهامات. القضاء لا ينبغي أن يكون أداة لتصفية الحسابات، وعلى من يدبرون هاته المحاكمات أن تكون لهم على الأقل شجاعة ملاحقة هؤلاء الشباب بالتهم الحقيقية، لا أن تلفق لهم «مونتيفات» عفا عنها الزمن: السكر العلني، بيع الحشيش، إهانة موظف، ضرب المواطنين،... هذه الأساليب البدائية تذكرنا بأن دولة الحق والقانون مازالت بعيدة، رغم الشعارات البراقة والدستور الجديد وحكومة بنكيران، الديكور تغير وموازين القوى مالت لصالح المخزن، لكن الطريقة التي تدبر بها الأحداث لن تؤدي إلا إلى جولة جديدة من الاحتجاجات، قد تتأخر، لكنها آتية لا محالة. كيف يعقل ذلك؟ الشباب المدللون الذين كانت وسائل الإعلام تتسابق عليهم، ويدعوهم كبار المسؤولين إلى اجتماعات سرية وعلنية، ويطلب رأيهم في الدستور... باتوا فجأة مجرد صعاليك و«حشايشية» و«سكايرية» وقطاع طرق؟ بالأمس كان سقراط ضيفا على لجنة المنوني واليوم أصبح بائع حشيش؟ بالأمس كان «يعدل الدستور» واليوم صار «يعدل الجوانات»؟... سبحان الله!

Amnesty International

Les recommandations de l'IER recommandées

Les autorités marocaines n'ont pas encore mis en œuvre les recommandations importantes de l'Instance Equité et réconciliation (IER) de 2005, indique Amnesty International, dans son rapport de 2012 sur les droits de l'homme dans le pays.

Présentant ce rapport mardi, le directeur général de la section Maroc de l'organisation humanitaire, Mohamed Sektaoui, a fait savoir que le nouveau gouvernement n'a pas donné de suite au mémorandum qui lui a été adressé au sujet de la situation des droits de l'homme dans le pays.

Dans son rapport 2012, a-t-il dit, l'organisation fait état de cas de torture et de mauvais traitements infligés à des détenus, précisant que des prisonniers ont recouvré leur liberté à la faveur d'une grâce royale qui leur a été accordée. Le rapport souligne aussi que malgré le fait que les tribunaux marocains continuent de prononcer la peine capitale, aucune exécution n'a eu lieu, rappelant que la dernière exécution remonte à 1993.

Le rapport se félicite aussi du fait que cinq condamnés à mort ont vu en avril 2011 leur sentence commuée en peine d'emprisonnement.

Citant de nouvelles informations, le rapport d'AI accuse par ailleurs des agents de la Direction de la surveillance du territoire (DST) d'être responsables d'actes de tortures et de mauvais traitements infligés à des détenus parmi les islamistes et les membres du Mouvement du 20 février. Pour l'organisation, des détenus étaient toujours maintenus au secret, dans certains cas au-delà de la durée maximale de 12 jours de garde à vue autorisée par la loi.

Le rapport ajoute dans ce sens que les 16 et 17 mai 2011, des détenus de la prison de Salé pour des infractions liées au terrorisme se sont mutinés pour dénoncer l'iniquité de leurs procès et le recours à la torture dans le centre de détention non reconnu de Temara. Des affrontements ont opposé les détenus et les gardiens, dont plusieurs ont été retenus en otages pendant une courte période, les membres de l'administration pénitentiaire ont ensuite tiré à balles réelles pour mettre fin à la mutinerie. Plusieurs prisonniers ont été blessés, selon AI.

Bien que les manifestations en faveur des réformes dans le pays aient été en général pacifiques, les forces de sécurité seraient dans bien des cas brutalement intervenus contre les manifestants, indique l'organisation, qui ajoute que des atteintes à la liberté d'expression ont été également enregistrées et que des journalistes entre autres ont fait l'objet de poursuites judiciaires et ont été condamnés à des peines d'emprisonnement pour avoir critiqué publiquement les autorités ou commenté des sujets jugés politiquement sensibles.

(Ph : Redouane Moussa)

Mohamed Sektaoui, Directeur général d'Amnesty Maroc, Driss Haider, président du comité exécutif de la section d'Amnesty au Maroc et Fatiha Drif, vice-présidente du comité exécutif d' d'Amnesty Maroc.

مصطفى المانوزي، رئيس المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف

الجيش تخلف عن الإجماع حول الحقيقة الوطنية

قررت عائلة المختطف الحسين المانوزي تكليف المحامي مصطفى المانوزي بتسجيل شكاية بتونس ضد مجهولين في الدولة خططوا لاختطافه من تونس، وأكد محاورنا أن الجيش بالمغرب لم يتعاون بما يكفي لإجلاء الحقيقة في ملفي الحسين المانوزي والمهدي بنبركة

حاوره: أحمد لفضالي

مصطفى المانوزي

○ بلغ إلى علمنا أنكم تحضرون كمنتدى للسفر إلى الجمهورية التونسية، فهل لزيارتكم علاقة بما يتم التحضير له من إعفاء العسكريين من المسائلة الجنائية؟

● اسمح سأجيبك عن سؤالك صراحة ولكن بصفتي محامي الحاجة خديجة شاو، والدة المختطف الحسين المنوزي، لأن موقفي كرئيس للمنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف عبرت عنه من خلال المذكرة الاعتراضية والتي تعبر عن موقف المنتدى القانوني والسياسي معا. هذا الموقف الذي ركز على السياق العام، وعلى الخصوص المادة السابعة من مشروع القانون 01/12المتعلق بمنح الحصانة للعسكريين، في حين، وبعد تدارس المشروع برمته مع العائلة، تقرر التفاعل مع النص في علاقته مع ملف التحقيق عدد 56/2011والمتعلق بالشكاية المرفوعة ضد مجهولين في الدولة خططوا لاختطاف الحسين المنوزي من تونس ونفذوا العملية، وأدخلوه إلى المغرب عبر الحدود التونسية والليبية والجزائرية، ولم يعرف مكان احتجازه وتعذيبه إلا يوم 13 يوليوز 1975، يوم فراره من المعتقل السري المعروف بالنقطة الثابتة ثلاثة، وهو المكان الذي تدور حوله الروايات بأنه أعدم فيه كل من كان معه من الضباط، وعلى الخصوص محمد اعبابو وحروش عقة وآخرون ما عدا الإخوة بوريكات، والذين أدلى أحدهم، وهو مدحت، بشهادته أمام قاضي التحقيق، في الملف المذكور. ونحن في العائلة، وبمجرد أن اتخذ الملف مساره العادي في أفق بلوغ الحقيقة القضائية، خاصة بعد الشهادة القضائية التي أدى عنها مدحت بوريكات اليمين القانونية، شعرنا بعودة العقارب إلى الوراء. وفي ظل هذه الشروط التي لا ترغب العائلة من خلالها سوى بلوغ الحقيقة قضائيا، بعد عجز المجلس الاستشاري في جميع طبعاته عن الكشف عن المصير، وبالأحرى بلوغ حقيقة ما جرى ومن المسؤول والشركاء في تلك الجرائم المنتهكة لحقوق الإنسان بجسامة فادحة وفاضحة، عمدت جهات معينة داخل الدولة، هي نفسها التي أشرت إليها بأصبع الاتهام، حتى قبل صدور تقرير هيأة والمصالحة، خاصة خلال مداخلتي في ندوة نظمت بمكناس، من طرف «حلقة أصدقاء محمد باهي»، برئاسة أمينة أوشلح، وبحضور والي جهة مكناس تافيلالت آنذاك (حسن أوريد)، وقلت آنذاك بأن الجيش تخلف هذه المرة عن الإجماع حول الحقيقة الوطنية، حيث لم يتعاون بما يكفي خاصة في ملف المنوزي وبنبركة. وقد أكد هذا المعطى الفقيد إدريس بنزكري صراحة في تصريحاته. ونفس الشيء أعدته أمام ضيوف مركز الدراسات للدمقراطية وحقوق الانسان، بمناسبة إصدار منشوراته ذات الصلة بالحكامة الأمنية.. وها هو الخروج عن الاجتماع يتكرر وبشكل مبتذل يستهدف استبلاد الحقوقيين والمشرعين وصانعي مستقبل الوطن دستوريا ودمقراطيا. فإذا كانت المادة السابعة واضحة للرأي العام، فإنه وجب التوضيح بأن المادة السادسة، بالنسبة لمسطرتنا (ملف التحقيق) تنم عن انتهاك خطير للأمن القضائي والمحاكمة العادلة، خاصة وأنها تهيء للمادتين اللاحقتين 7 و8، ذلك أنها تعدم كل إمكانية الوصول إلى تنوير التحقيق والعدالة. فالمادة السادسة، وفي الفقرة الأخيرة منها، تمنع صراحة العسكريين العاملين، ولو بعد تسريحهم، من إعطاء أية معلومة أو معطى اطلع عليها خلال ممارستهم للخدمة بغلة المساس بأسرار الدفاع الوطني. وهذا المنع يتعارض مع مقتضيات المسطرة الجنائية، وخاصة الفصول 125 وما بعده، والتي تضمن للعدالة في شخص قاضي التحقيق كي يستدعي الشهود واستقدامهم، إن اقتضى الحال باستعمال القوة العمومية، بل ومتابعتهم والحكم عليهم بالحبس في إطار جرائم إنكار العدالة، وتفاديا لأية مفاجأة ممكنة.. لذلك فإن العائلة -في شخص والدة المختطف الحسين المنوزي- صارت تعتبر أنه هناك محاولة تدليسية لإجهاض مسار بلوغ الحقيقة القضائية، على الأقل في إمكانية معرفة مصير ابنها والتأكد من مادية الاغتيال، إن كان لها محل. وبالتالي صار ملف التحقيق غير ذي معنى وجدوى، الشيء الذي يجعل كل إرادة للرهان على «القضاء الوطني» وهو في طور البحث له عن مصالحة حقيقية مع المجتمع ومع ماضيه، موضع شبهة واستفهام، مما يستدعي البحث جديا عن بدائل لهذا المسار المعاق. وفي أفق التوصل إلى موقف صائب وناجع لبلورة هذا البديل، فإن مكتبي -كمحامي العائلة وصاحب شأن سياسيا وعائليا- يتدارس إمكانية «تجريب» اللجوء إلى العدالة الجنائية الدولية، والبداية ستكون من تونس ضد الرئيس المخلوع وفلوله، مع التفكير في رفع شكاية أمام الغرفة الجنحية لمحكمة النقض بالرباط، في إطار الفصل 266 من القانون الجنائي، ضد كل من يحاول التأثير على التحقيق القضائي الجاري، وكذا كل من يحقر قرارات قاضي التحقيق المتعلقة بالاستماع إلى كل من له علاقة بالمعتقل السري ب.ف 3، والوقائع ذات الصلة.. فالمادة السادسة تحاول قتل الحقيقة القضائية في مهدها، لأنها تلوح باستحالة الاستماع للشهود والتحقيق معهم، وكل هذا كاحتياط ويقظة لتفادي كبوة الرهان على إصلاح منظومة العدالة واستقلال السلطة القضائية في بداية الطريق.